فوزي آل سيف

رؤى في قضايا الاستبداد والحرية







مقدمة:

لا يزال الاستبداد في صوره المتعددة هو البلاء الأكبر الذي ابتليت به هذه الأمة، ولا تزال متوالياته السيئة تعيد إنتاج نفسها في المجال السياسي والديني والثقافي والاجتماعي..

وإذا كان الاستبداد في زمن مضى يعني سيطرة فرد على الأمة وانفراده بسياسية أمورها من دون مشورة أو مساءلة، فإنه قد (تطور) في هذا الزمان ليصبح استبداد العائلة أو الحزب أو أخيرا الدولة!

وكان من متواليات الاستبداد قمع الرأي الآخر، ومنع المختلف -أيا كان دينيا أو مذهبيا أو سياسيا- من حرية التعبير بالرغم من أننا نجد أن هناك مناخاً واعداً يستفيد من الظروف القائمة في تكريس المطالبة بحرية الرأي كمفردة من مفردات الإصلاح السياسي في بلادنا المسلمة.

إننا نعتقد أنه ينبغي السعي إلى تحويل الثقافة الناقدة للاستبداد والمبينة لآثاره السيئة، وتلك المطالبة بحرية التعبير عن الرأي إلى ثقافة شعبية عامة.. فإنه قد يلاحظ المتأمل أن هذه المواضيع بقيت غالبا مواضيع النخبة تناقشها في مؤتمرات، أو دراسات.

بينما كان المصطلي بآثار الاستبداد وقمع حرية الرأي بشكل مباشر، عامة الناس. ولذا كان ينبغي أن تكون هذه الثقافة جزءا من التكوين الفكري الشعبي، حتى يتحصن الجمهور من آثارها السيئة ويحاربها عند حدوثها.

ضمن هذا الإطار كانت هذه الصفحات، والتي كانت في الأصل محاضرات ألقيت في الموسم الثقافي الحسيني الذي تشهده منطقتنا في كل عام، وتم إعادة تحريرها وتجميعها لتكون بين يديك. كما أن القسم الآخر الذي يتحدث عن حرية الرأي هو تفصيل لمختصر ندوة بُثت على إحدى القنوات الفضائية.

ولأنها كان يراد منها أن تخدم الغرض المتقدم (جماهيرية الفكرة) فقد تم الاحتفاظ بمستوى معين في المعالجة بحيث يستطيع أن يخدم أوسع شريحة من الناس.

وقبل أن أنتهي لابد أن أتقدم بالشكر الجزيل لمن شجع -وتابع- على تقديم هذه الصفحات إلى الطباعة، وأخص منهم الأخ الأستاذ محمد المحفوظ دام فضله، إذ ربما لولا تشجيعه لما كانت هذه الصفحات كما هي الآن.

فوزي آل سيف

٥ رمضان ١٤٢٧هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الاستبداد السياسي وآثاره المخربة[1]

قال الحسين بن علي عليه السلام :

ألا وإن هؤلاء قد لزموا طاعة الشيطان وتركوا طاعة الرحمن وأظهروا الفساد وعطلوا الحدود واستأثروا بالفيء وأحلوا حرام الله وحرموا حلاله وأنا أحق من غـــير ..

ثورة الحسين كانت الصرخة الأعلى في وجه الاستبداد في الأمة . وبمقدار مـــا يكرر الاستبداد نفسه في صورة تمجيد أصحابه ، تتكرر صرخة الحسين عليه السلام .

ماذا يعني الاستبداد ؟

تعريف الاستبداد : هو الاستئثار والاستحواذ ، والانفراد بـــالرأي في شـــؤون الجماعة فهو اغتصاب لحق مشترك . ثم اكتسب هذا اللفظ معنى سياسيا ، فأصـــبح يشير إلى نمط من الحكم ، فيقال حاكم مستبد ونظام استبدادي .

والاستبداد قد يقابله : المشاورة ، وجمع آراء الناس ، وقد يقابلـــه الحريـــة في النظام ، والنظام الحر أو الديمقراطي ، أو الذي يعتمد الشورى .

من هو المستبد ؟ قد يتصور أن النظام السياسي هو الوحيـــد الـــذي يعنـــوَن بالاستبداد ، وهذا وإن كان أظهر وأوضح أنحاء الاستبداد ، إلا أنه لا ينحصر به ذلك أنه في كل شخص يوجد مشروع استبداد لو لم يسيطر عليه بالتهذيب والتربية . في كل شخص مشروع طغيان وتفرد ..

---

[1]) محاضرة ألقيت في الموسم الثقافي في محرم ١٤٢٧ هـــ

ـــ الوالد في بيته قد يكون مستبدا : عندما يفرض الصحيح والغلط من الأمور لا لشي إلا لأنه قوله ، وأن كلمته لا تتثنى وقوله لا يراجع ، وإذا قال : لا يقال لــه كيف ولماذا ؟ والأم قد تكون مستبدة في حق بناتها عندما تتحكم من دون تعقل ، ولا مشاورة ، ترفض زواج ابنتها من فلان لأنها لا تشتهي أمه !

ـــ و الزوج من الممكن أن يكون مستبدا عندما يتصرف على طريقة (كيفي) ويقسر زوجته على شيء لأن كيفه هكذا !

ـــ المسؤول في الدائرة ، هذا إن صح التعبير عنه وإلا فإننا في كثير من المواقع قد نقلنا المصطلح ولم ننقل الثقافة والمعنى ، المسؤول يعني أن هنــاك مــن يحاسبــه ويعرضه للمساءلة ، وهذا لا واقعية له في كثير من بلاد المسلمين ، هــذا المســؤول الذي يتعامل بطريقة : أنت تعلمني شغلي ! والتهديد بعدم إنجاز العمل للمواطن .. إذا ناقشه في طريقة الانجاز ، أو مدته !

ـــ المدرس في المدرسة مع الطلاب : حين يتحول في بعض الأحيان إلى طاغوت يسلط سيف رعب الدرجات و(الترسيب) في الامتحان على من لا يعجبه في صفه ! ويستعذب تذلل الباقين له وتوسلهم إلى (حضرته) حتى يتفضل عليهم بالرضا !

ـــ رجل الدين مع الناس ، من الممكن أن يبتلى بالاستبداد ..وهو الذي ينبغي أن يكون مثالا لمقاومة الاستبداد بالرأي والاستبداد السياسي ، قد يتحول هو بدوره ـــ في غفلة عن دوره ـــ إلى مستبد باتباعه وجماعته ، فيتعامل معهم كمــا يتعامــل المستبدون مع رعاياهم !

ـــ بل الانسان العادي في المجتمع أيضا من الممكن أن يمارس استبداده في حدود قدرته ، كأن يدخل تجمعا عاما فيرى أن الحق له فيه دون غيره ويمــارس ذلــك ، يدخل مسجدا فيطفئ أجهزة التكييف لأنه هو لا يريدها ، من دون أن يراعي بــاقي الناس الذين يطلبونها ، ويحتاجونها !

ـ وهكذا الولد مع أخيه وأخته ، عدم القبول حتى بالاستماع ، يشير إليه : اسكت ما أريد أن أسمع نصيحة !

هذه كلها أمثلة على مشاريع استبدادية في أفراد متنوعين من الناس ، مما يعني أن الأمر لا يقتصر على المستبد السياسي ، وإن كان سيأتي الحديث على أن من آثار الاستبداد السياسي إعادة انتاج الاستبداد في الأمة ، وتدوير آثاره في التشكيلات الاجتماعية من أسرة وغيرها .

لكننا في البداية سنتناول الاستبداد السياسي ، و سوف نستعين هنا بكلمات اثنين من رجال الاصلاح في الأمة وعلماء الدين ، الأول : هو الشيخ عبد الرحمن الكواكبي[2] والثاني :هو الشيخ محمد حسين النائيني[3] .

---

[2]) . ذكره خير الدين الزركلي في كتابه الأعلام - ج ٣ - ص ٢٩٨ ، فقال :

(الكواكبي) * (١٢٦٥ - ١٣٢٠ ه = ١٨٤٩ - ١٩٠٢ م) عبد الرحمن بن أحمد بن مسعود الكواكبي ، ويلقب بالسيد الفراتي : رحالة ، من الكتاب الأدباء ، ومن رجال الاصلاح الإسلامي . ولد وتعلم في حلب ، وأنشأ فيها جريدة (الشهباء) فأقفلتها الحكومة ، وجريدة (الاعتدال) فعطلت ، وأسندت إليه مناصب عديدة . ثم حنق عليه أعداء الاصلاح ، فسعوا به ، فسجن وخسر جميع ماله ، فرحل إلى مصر . وساح سياحتين عظيمتين إلى بلاد العرب وشرقي إفريقية وبعض بلاد الهند . واستقر في القاهرة إلى أن توفي . له من الكتب (أم القرى - ط) و (طبائع الاستبداد - ط) وكان لهما عند صدورهما دوي . وكان كبيرا في عقله وهمته وعلمه ، من كبار رجال النهضة الحديثة .

[3]) ذكره عمر كحالة في كتابه معجم المؤلفين - - ج ٤ - ص ١٦ ، قائلا : حسين النائيني (١٢٧٣ - ١٣٥٥ ه (١٨٥٧ - ١٩٣٦ م) حسين بن عبد الرحيم النائيني ، النجفي . فقيه ، أصولي ، حكيم ، أديب . ولد بنائين في حدود سنة ١٢٧٣ ه ، وتوفي بالنجف في ٢٦ جمادى الأولى . من تصانيفه : تنبيه الأمة وتتريه الملة في لزوم مشروطية دستورية الدولة لتقليل الظلم على افراد الأمة وترقية المجتمع ، رسالة لعمل المقلدين ، رسالة في احكام الخلل في الصلاة ، رسالة في نفي الضرر ،

الاستبداد ــ كما قال الأول ــ : هو تصرف فرد أو جماعة في حقــوق قــوم بالمشيئة وبلا خوف تبعة .

وأما النائيني فقال : هو استيلاء وتملك يتعامل فيه السلاطين مع الرعية كمــا يتعامل المالكون مع أموالهم الشخصية ويعتبرون الناس عبيدا لهــم . وربمــا تطــاول بعضهم فقال : أنا ربكم الأعلى وأنه لا يسأل عما يفعل .

الاستبداد في تاريخ المسلمين :

يتفق المسلمون على أن المرحلة التي تلت عصر أمير المؤمنين علي عليه السلام كانت بداية الملك العضوض ، الاستئثاري والاستبداد السياسي ، وفُسر ما نقلوه عن النبي صلى الله عليه وآله : إذا بلغ بنو العاص ثلاثين رجلا ، اتخذوا دين الله دغلا ومال الله دولا وعباده خولا .[٤] . بتلك الفترة .

وأجود التقريرات في أصول الفقه .(يلاحظ أن أجود التقريرات ليس من تصانيفه ، وإنما هي محاضراته في الأصول تماما مثل فوائد الأصول) .

أقول : آية الله الميرزا محمد حسين النائيني ، هو رأس المدرسة الأصولية الحديثة في الوسط العلمي الحوزوي ، وأستاذ أساتذة مراجع التقليد في العصر الحاضر ، تراثه العلمي كتبه غالبا تلامذته وهو ما يسمى بالتقريرات ، فقد قرر له تلميذه آية الله الخوئي أجود التقريرات ــ دورة كاملة في الأصول ــ ومثله فعل الشيخ الكاظمي حيث قرر له دورة كاملة في الأصول أسماها : فوائد الأصول وهي أوسع من سابقتها ، وقرر له الشيخ الآملي دورة في فقه المكاسب والبيع ، والخوانساري له أيضا دور المكاسب . كان يد استاذه الآخوند محمد كاظم الخراساني الطولى في قضية المشروطة الرافضة للاستبداد في إيران ، وكتب في تنظير الشورى والانتخاب كتابا قيما هو (تتريه الملة وتنبيه الأمة) . أُخرج من العراق إلى إيران في فترة مبكرة مع عدد من العلماء ثم عاد إليها .

[٤]) رواه عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري عن النبي ونقله عنه الطبراني في المعجم وأما في كتب الشيعة ففي البحار وغيره ، كما نقل غير واحد من المسلمين ، حديثا عن النبي يفيد أنه سيكون هناك ملك عضوض في إشارة لحكم بني أمية .

ويمكن للمتأمل أن يلاحظ السياسة العامة في هـــذه الحكومـــة ، فـــيرى أنهـــا استبدادية في أصل تولي السلطة حيث أنها لم تأت من خلال مشورة الناس ، فضلا عن النص الشرعي ، ولم يكن أولئك الحكام يمتلكون الصفات التي تؤهلهم لقيادة الناس ، كما هو واضح في سيرتهم .واستبدادية في إدارتها للشأن العام .

ولا ينكر أولئك الحكام استبدادهم بل يظهر ذلك من خلال أقـــوالهم العامـــة للناس :

ــ فقد ذكر المؤرخون أن معاوية بن أبي سفيان لما أراد أخذ البيعة لابنه يزيد ، قام الخطباء واحدا بعد الآخر لكن سيد الخطباء كما وصفه معاوية كان يزيد بن المقنع الكندي الذي قال : أيها الناس أمير المؤمنين هذا ــ وأشار إلى معاوية ــ قاد الملك ، فإذا مات فوارث الملك هذا ــ وأشار إلى يزيد ــ ، فمن أبى فهـــذا ــ وأشـــار إلى السيف ــ ! واستحسن معاوية ذلك منه ، وقال اجلس فأنت سيد الخطباء !! [٥]

وابنه يزيد في موقفه تجاه الامام الحسين فإنه قد بعث رسالة لواليه على المدينـــة الوليد بن عتبة : أن يأخذ الحسين وابن الزبير وابن عمر بالبيعة أخذا شديدا ليس فيه رخصة حتى يبايعوا .. وفي نقل آخر : إن بايع الحسين وإلا فاضرب عنقه وابعث إلي برأسه[٦] .

ومن ذلك أيضا ما ينقل من قول الخليفة الأموي عبد الملك بـــن مـــروان : لا يأمرني أحد بتقوى الله بعد مقامي هذا إلا ضربت عنقه ، وإن الجامعة التي جعلتـــها في

---

[٥]) الفتوح لابن أعثم الكوفي٤/٣٣٣ والأخبار الطوال وغيرها من المصادر التاريخية .

[٦]) أعيان الشيعة ١/ للسيد محسن الأمين

عنق عمرو بن سعيد[٧] لعندي . وقول الحجاج الثقفي : والله لا آمر أحدا أن يخـــرج من باب من أبواب المسجد فيخرج من غيره إلا ضربت عنقه .

---

[٧]) قضية عمرو بن سعيد ذكرها الطبري في تاريخه ج ٤ - ص ٥٩٨ مشيرا إلى أن عبد الملك قد أرسل لعمرو بن سعيد أن يأتيه ، فحذر عمرا كل من كان معه إلا أنه قال : والله لو كنت نائما ما تخوفت أن ينبهني ابن الزرقاء ولا كان ليجترئ على ذلك مني . وقال للرسول : أبلغه السلام وقل له أنا رائح إليك العشية إن شاء الله ، فلما كان العشا لبس عمرو درعا حصينة بين قباء قوهي وقميص قوهي وتقلد سيفه ومضى في مائة رجل من مواليه وقد بعث عبد الملك إلى بني مروان فاجتمعوا عنده فلما بلغ عبد الملك انه بالباب أمر أن يحبس من كان معه وأذن له فدخل و لم تزل أصحابه يحبسون عند كل باب حتى دخل عمرو قاعة الدار وما معه الا وصيف له فرمى عمرو ببصره نحو عبد الملك فإذا حوله بنو مروان وفيهم حسان بن مالك بن بحدل الكلبي وقبيصة بن ذؤيب الخزاعي فلما رأى جماعتهم أحس بالشر وقال عبد الملك لحسان وقبيصة إذا شئتما فقوما فالتقيا وعمرا في الدار فقال عبد الملك لهما كالمازح ليطمئن عمرو بن سعيد أيكما أطول فقال حسان قبيصة يا أمير المؤمنين أطول مني بالإمرة ..ثم أمر بالأبواب فغلقت ودخل عمرو فرحب به عبد الملك وقال ههنا يا أبا أمية يرحمك الله! فأجلسه معه على السرير وجعل يحدثه طويلا . ثم قال يا غلام خذ السيف عنه!فقال عمرو : إنا لله يا أمير المؤمنين ! فقال عبد الملك : أو تطمع أن تجلس معي متقلدا سيفك ؟ فأخذ السيف عنه ثم تحدثا ما شاء الله ثم قال له عبد الملك : يا أبا أمية ! قال لبيك يا أمير المؤمنين !فقال إنك حيث خلعتني آليت بيمين ان أنا ملأت عيني منك وأنا مالك لك أن أجمعك في جامعة! فقال له بنو مروان ثم تطلقه يا أمير المؤمنين قال ثم أطلقه وما عسيت أن أصنع بأبي أمية؟ فقال بنو مروان: أبر قسم أمير المؤمنين فقال عمرو قد أبر الله قسمك يا أمير المؤمنين ! فاخرج من تحت فراشه جامعة فطرحها إليه ثم قال : يا غلام قم فاجمعه فيها ! فقام الغلام فجمعه فيها فقال عمرو: أذكرك الله يا أمير المؤمنين أن تخرجني فيها على رؤس الناس ! فقال عبد الملك أمكرا أبا أمية عند الموت لاها لله إذا ما كنا لنخرجك في جامعة على رؤوس الناس ولما نخرجها منك إلا صعدا ثم اجتبذه اجتباذة أصاب فمه السرير فكسر ثنيته فقال عمرو أذكرك الله يا أمير المؤمنين ان يدعوك إلى كسر عظم مني أن تركب ما هو أعظم من ذلك فقال له عبد الملك والله لو أعلم أنك تبقى على أن أبقي عليك وتصلح قريش لأطلقتك ولكن ما اجتمع

إننا نعتقد أن من أعظم الجرائم التي تحققت على يد النظام الأموي في تـــاريخ المسلمين تكريس حكم الاستبداد كما لو كان هو طريقة الإسلام في الحكم .بحيـــث أصبح هو النموذج منذ أن كرسه معاوية بن أبي سفيان بتولية ابنه يزيد ، مع أنه غير مناسب لذلك الموقع بحسب النظرة الدينية ، وغير مؤهل بحسب الكفاءة الذاتية ، ولم يأت برأي الناس ومشورتهم .

جيء بهذا النموذج ، فتكرس في الأمة حالات الاستئثار بأموال الناس من قبل فئة قليلة هي التي تحيط بالمستبد ، وأصبح غير هؤلاء وهم عامة الناس في حالة حرمان عام ، سواء من حقوقهم الاقتصادية أو السياسية .

ولم يقتصر الأمر على زمان معاوية بحيث يعتبر ذلك الزمن فترة طارئة لا تلبث أن تزول ، وإنما أصبح منهجا وطريقة في الحكم ، خصوصا مع عدم تبلور منهج آخر في الحكم بعدما اختلفت طرق الحكم في أيام الخلفاء بعد وفاة رســـول الله ﷺ ، ولم تتح الفرصة لأمير المؤمنين عليه السلام لكي يواصل ما بدأه ..

صار الحكم الاستبدادي الوراثي غير المعتمد على الكفاءة ولا على رأي الناس وانتخابهم ، هو النموذج لحكم الإسلام ، والصورة الظاهرة له ، واستمر طيلة أيـــام الأمويين بل حتى الخليفة عمر بن عبد العزيز الذي عُرف بحســـن فعلـــه ، إلا أنـــه وصوله إلى الحكم كان على أساس هذا التوريث ولم يكن من خلال رأي النـــاس ، فضلا عن التنصيب الديني !

والعباسيون ـــ والمفروض أنهم جاؤوا على خلفية معاداة الأمويين ومحاربتهم إلا أنهم لما حكموا ـــ تمثلوا نفس المنهج تماما ، سواء في أصل الحكومة والوصول إليها ،

رجلان قط في بلدة على مثل ما نحن عليه إلا أخرج أحدهما صاحبه فلما رأى عمرو أن ثنيته قد اندقت وعرف الذي يريد عبد الملك قال أغدرا يا ابن الزرقاء !

أو في تفاصيل إدارة الاقتصاد والسياسة . واستمر الوضع في بلاد المسلمين هكذا حتى جاء العثمانيون بنفس الطريقة ومارسوا نفس الأساليب ، ومن النادر أن نجد فترة من فترات المسلمين قد خلت نهائيا من هذا النموذج ..

كيف ينشأ الاستبداد وتتراجع الشورى ؟

مع ملاحظة أن نظام الإسلام قام على تركيز الشورى كنظام في المجتمع والحرية كقيمة في الفكر ، فكيف ينشأ[٨] الاستبداد مع ذلك في بلاد المسلمين ؟

---

٨) يرى بعض الباحثين أن هناك تفسيرات متعددة للاستبداد ، منها : التفسير النفسي ؛ القائم على علاقة غير طبيعية بين المستبد والمستبَد به حيث أن نزعتي (السيطرة-السادية) و(الخضوع-المازوخية) موجودة عند البشر جميعاً أسوياء ومنحرفين، وإن كان ذلك بدرجات متفاوتة. ومن ثم فإن تفسير ظاهرة الاستبداد أو بالأحرى تفسير سلوك طرفي ظاهرة الاستبداد يكمن في تحليل سلوك هذين الطرفين. ذلك أن العلاقة بين المستبد والمستبد به تكمن في هاتين النزعتين.

المستبد يمارس ويعبر عن النزعة السادية - أي التلذذ بإيقاع الأذى بالآخرين- التي "ترتد، في نهاية الأمر، إلى دافع أساس واحد هو السيطرة الكاملة على الشخص الآخر، بأن تجعله موضوعاً عاجزاً تحت إرادتها ، فالمحرك لسلوك المستبد هو دافع السيطرة.

أما المستبَد به الخاضع الخانع فهو يمارس ويعبر عن النزعة المازوخية - أي التلذذ بالألم الذي يقع عليه- من خلال الخضوع لشخصية أقوى منه تحرره من خوفه، ذلك أن النزعة المازوخية في جوهرها تعبير عن (الخوف)، خوف من الذات وما يرتبط بها من حرية ومسؤولية .

ومنها التفسير النفس اجتماعي : حيث تستجيب جموع المستبَد بهم للمستبِد فتمنحه القوة وتشيد بنيان الاستبداد لديه وأنهم لو توقفوا عن دعمه وتقويته لهوى كتمثال هائل سحبت قاعدته ، وما ذلك إلا من العبودية التي دخلت أول الأمر عليهم بالإكراه والخداع ، ثم تعودوا عليها وتعايشوا معها . ومنها التفسير الاجتماعي ، حيث أن عاملا مشتركا يلاحظ في الانظمة الدكتاتورية الاستبدادية ،

للاستبداد مناشيء كثيرة منها :

وهو أنها قد ولدت وتشكلت خلال مرحلة من اضطراب وعدم توازن البنيان أو التركيب الاقتصادي والاجتماعي للمجتمعات . يراجع : الأستاذ محمد هلال الخليفي : "الاستبداد وحكم التغلب في أنظمة الحكم العربية المعاصرة".

كما رأى آخرون بأن الدكتاتوريات تزدهر في أوقات الأزمات التي يتهافت فيها النظام القائم وتتهالك التقاليد وتستفحل المنازعات فيمتلك اليأس النفوس ويرضى الناس بالرجل القوي مضحين بالكثير لأنه يعدهم بعودة الثقة والأمن ويتنازلون عن معايير الشرعية التي لا يتنازلون عنها في أوقات أخرى ويتغاضون عن التناقض بين الدكتاتورية والشرعية.

وهناك محاولة عند البعض لجعل الحكم الاستبدادي ، وقبوله من ميزات بعض الشعوب وهم يشيرون في ذلك إلى الشعوب الشرقية ـــ سواء العربية أو الفارسية أو التركية ـــ ويضربون بعض الأمثلة من تاريخها ، مستدلين بذلك على قبولها للاستبداد ، وتفاعلها مع الحكومات المستبدة ، خلافا للشعوب الغربية .. وهذه المحاولة تصطدم بالتقييم الواقعي الشامل ، حيث أنها تعتمد على استنتاج سريع من خلال بعض الفترات التاريخية ، كما أنها تغفل دور الثقافة والفكر وتأثيرهما في الشعوب ، وتتجاهل معطيات البحث الميداني .. فقد أشار تقرير التنمية العربية البشرية (٢٠٠٤) في سياق حديثه عن معوقات الحرية في العالم العربي إلى ما يلي : لماذا بقي العرب الاقل تمتعاً بالحرية بين مختلف مناطق العالم؟ وما الذي يفرغ المؤسسات "الديموقراطية"، حين تنشأ في العالم العربي، من مضمونها الأصلي الحامي للحرية؟

لقد حاول البعض تفسير هذا التفارق في سياق اشكالية العلاقة بين الشرق والغرب وثنائيتها، والتي عادة ما تربط القطب الأول بـــ"الاستبداد" باعتباره سمة للشرق والحضارة الشرقية، في حين تربط القطب الثاني بالحرية باعتبارها ميزة للحضارة الغربية. كما ادعى البعض احياناً ان العرب والمسلمين لا يمكن ان يكونوا ديموقراطيين، وبسبب العروبة "العقلية العربية" أو الإسلام. إلا أن الدراسات تشير إلى أن هنالك تعطشاً، منطقياً ومفهوماً، لدى العرب لنبذ الحكم التسلطي والتمتع بالحكم الديموقراطي. ففي مسح القيم العالمي، الذي شمل تسع مناطق من العالم بما فيها البلدان الغربية المتقدمة، جاء العرب على رأس قائمة الموافقة على أن "الديموقراطية أفضل من اي شكل آخر للحكم". كما جاؤوا بأعلى نسبة رفض للحكم التسلطي (حاكم قوي لا يأبه لبرلمان أو انتخابات).

١/ تمجيد فكر الاستبداد وأشخاصه :يتأثر النظام الاجتماعي تأثرا كبيرا ومباشرا بالنظام الثقافي ، وفي العادة يتجسد الثاني في الأول ، فإذا كانت الثقافة السائدة في المجتمع خرافية فإنها تصنع طبقات مؤمنة بالخرافة وممارسة لها ، وإذا كانت ثقافة المجتمع عقلية وعلمية فإنها تسوق المجتمع باتجاه القضايا العقلية والانجاز العلمي ، وهكذا الحال هو في القضايا الاجتماعية ، فعندما تمجد عقيدة المجتمع ـــ ثقافته وفكره ـــ العدل والانصاف [٩]فإن الاستبداد هنا لا يجد له مجالا للنمو ، وهكذا ..

لقد رأينا أنه في البلاد التي يمجَّد فيها الاستبداد ، وتعظَّم فيها شخصياته تكون مهيأة أكثر من غيرها لقبول الاستبداد الجديد ، ولإنتاج مستبدين جدد .. ومن هنا فإننا ننظر بعين الريبة إلى محاولات البعض لإحياء شخصيات الاستبداد في تاريخ المسلمين [١٠].

كما أن إظهار الاستبداد بأنه قوة وحزم ، وأن الشورى واستفادة الرأي ضعف وخور ، هو من تمجيد الاستبداد ، فقد نقل عن عبد الله بن طاهر قوله : لأن أخطئ مع الاستبداد ألف خطأ أحب إلي من أن أستشير وأُرى بعين النقص والحاجة .

---

[٩]) لقد رأينا أنه حتى على مستوى العقائد الدينية كيف كانت الأنظمة الاستبدادية في تاريخ الأمة ، تؤمن بالجبر ، ولا تنفي الظلم عن الله سبحانه بزعم أنه لا يُسأل عما يفعل ، وأنه من الممكن أن يدخل المحسن النار ، وينعم المسيء الظالم في الجنة ، بينما كانت التوجهات الحريصة على العدالة ، تصر ـــ كما هو الصحيح ـــ على العدل الالهي ، وعلى تنزيه الباري سبحانه من الظلم .. ولذا اشتهر القول : أن الجبر والتشبيه أمويان ، والعدل والتنزيه علويان .

[١٠]) إن إنتاج فيلم سينمائي عن الحجاج الثقفي وبثه في الفضائيات العربية يمكن فهمه في هذا الإطار وهكذا عندما يؤلف أو يكتب عن يزيد بن معاوية أو يزعم البعض أنه يريد انصاف التاريخ الأموي .

كما نقل بعض المؤرخين أن من أسباب نكبة الخليفة العباسي هارون الرشـــيد للبرامكة ، استماعه لشعر بعض ندمائه :

ليت هندا انجزتنا ما تعد وشفت أنفسنا مما نجـــــد

واستبدت مرة واحــــــــــدة إنما العاجز من لا يستبد

فأقبل هارون يكررها : إنما العاجز من لا يستبد [11].

ونحن وإن كنا نشكك في ذلك ، ونعتقد أن القضية من الناحية التاريخية أوسع مما ذُكر إلا أن البيت الثاني يبين الفكرة الخاطئة التي تعظم الاستبداد ، وتــراه قــوة وقدرة .

على العكس نرى أن الاستبداد شر مطلق ، وأن ما يجري لتسويق أفكار مـــن قبيل حاجة الشرق إلى المستبد العادل هو من جمع ما لا يجتمـــع ، إذ الاســـتبداد ـــ بالنحو الذي عرفناه فيما سبق ـــ طبيعته تختلف جذريا مع طبيعة العـــدل ، وطالـــب العدل منه (متطلب في الماء جذوة نار) .

وهذه الفكرة وإن نسبت للسيد جمال الدين الأفغاني ، إلا أن النسبة لم يعلـــم صحتها بل المعلوم خلاف ذلك [12]، ولو صحت فإنها خاطئة على كل حال ، لو أريد منها ما هو المفهوم من ظاهرها . فإنه سيأتي ـــ في صفحات قادمة ـــ كيف أن الإسلام

---

[11]) تاريخ الطبري ٧/ ٣٢٠

[12]) فإن جوهر حركة السيد الأفغاني كان قائما على رفض الاستبداد ، الذي يراه أساس بلاء الأمة وشقائها فـــ (إن الأمة التي ليس لها في شؤونها حل ولا عقد ولا تستشار في مصالحها ولا أثر لإرادتها في منافعها العمومية وإنما هي خاضعة لحكم واحد إرادته قانون ومشيئته نظام ، يحكم ما يشاء ويفعل ما يريد ، تلك أمة لا تثبت على حال ولا ينضبط لها سير) عن : عبد الاله بلقريز / الدولة في الفكر الاسلامي المعاصر ٤٧ .

يفكك بنية الاستبداد ويقبحه على المستوى الأخلاقي ، ويقنن إلغاءه على المستوى التشريعي .

٢/ جهل الناس بحقوقهم : لقد كان الجهل مصدر كل شر ، ومن ذلك الجهل بنمط العلاقة التي ينبغي أن تكون بين الحاكم والمحكومين ، فإن بعض المحكومين يرى أن للحاكم عليه كل الحقوق دون أن يكون لهم أي حق عليه ، وإذا أعطاهم شيئا من الفتات فهو تفضل منه وتكرم !!

بينما الصحيح هو أن العلاقة بين الحاكم والمحكومين تبادلية ، وتخضع لقانون ديني أو تعاقد اجتماعي . ولهذا وجدنا الولاة الصالحين ، يصرحون بأن للناس حقوقا [١٣] وأن على الحاكم أن يوفرها لهم ، وفي غير هذه الحالة فهو لا يملك الحق عليهم مع الاخلال بحقهم .

---

[١٣]) فقد روي عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام قوله : (. فأما حقكم علي فالنصيحة لكم ، وتوفير فيئكم عليكم ، وتعليمكم كيلا تجهلوا ، وتأديبكم كيما تعلموا) وقال : (. . انه ليس على الامام إلا ما حمل من أمر ربه الا بلاغ في الموعظة ، والاجتهاد في النصيحة ، والاحياء للسنة ، وإقامة الحدود على مستحقيها ، واصدار السهمان على أهلها) .. راجع دراسات في نهج البلاغة - محمد مهدي شمس الدين - ص ١٣٧ - ١٣٨

وفي تحف العقول - ابن شعبة الحراني - ص ٢٦١ جاء في النص المعروف برسالة الحقوق للامام زين العابدين علي بن الحسين عليه السلام : (ثم حقوق الرعية) - فأما حقوق رعيتك بالسلطان فأن تعلم أنك إنما استرعيتهم بفضل قوتك عليهم فإنه إنما أحلهم محل الرعية لك ضعفهم وذلهم ، فما أولى من كفاكه ضعفه وذله حتى صيره لك رعية وصير حكمك عليه نافذا ، لا يمتنع منك بعزة ولا قوة ولا يستنصر فيما تعاظمه منك إلا [بالله] بالرحمة والحياطة والأناة وما أولاك إذا عرفت ما أعطاك الله من فضل هذه العزة والقوة التي قهرت بها أن تكون لله شاكرا ومن شكر الله أعطاه فيما أنعم عليه ولا قوة إلا بالله .

وقد أشار المحقق النائيني في كتابه (تنبيه الأمة و تتريه الملة) إلى هذه الجهة فقال فيه تحت عنوان : استقصاء قوى الاستبداد الملعونة : أول تلك القوى وعلتها وروحها هو الجهل ، جهل الأمة بالحقوق والواجبات المتبادلة بينها وبين السلطة ، فمثلما كان العلم سبيلا إلى جميع السعادات فكذلك الجهل هو منشأ ومنبع كل الشرور والمؤدي إلى أسفل الدركات وهو الذي يحمل الانسان على عبادة الأصنام وإشراك الفراعنة والطواغيت مع الخالق سبحانه وتعالى ، وبوجود الجهل ينسى الانسان أو يغفل عن عن حريته الله وهبها الله له ، ويذهل عن تساويه مع الجبابرة والغاصبين في جميع الأمور بل يسعى لتطويق رقبته بنير العبودية لهم بينما يعتبر حريته التي هي أعظم النعم الربانية وأهم مقاصد الأولياء ، أمرا موهوما .

٣/ استمراء الخضوع والذل والتعود عليه : يرى أحد الكتاب الغربيين : أن المستبد هو صنيعة المستبَد بهم وأنهم هم الذين أعطوه الكف التي تصفعهم ، والرجل التي تدوسهم ، ولو رفعوا يدهم عنه لسقط كالتمثال) من هنا رأينا توجيهات أئمة الهدى الرافضة للظلم ، مخاطبة الناس بأن لا يقبلوا الذل ، حتى على المستوى النفسي فضلا على المستوى الخارجي . وسواء قدروا على تغييره في واقعهم أو لم يستطيعوا ذلك . فهاهو أمير المؤمنين علي عليه السلام يقدم نموذج الشخص الخاضع لظالمه المستبد به ، القابل لطغيانه كنموذج كريه سيء لا ينبغي أن ينظر إليه بالتقدير ، بينما يقدم نفسه الشريفة على الطرف المقابل ، وأنه لا يصل إلى ذلك إلا بعد أن يجاهد ويقاتل بكل ما وسعه حتى لا يصل إلى هذه المرحلة . (والله إن امرأ يمكن عدوه من نفسه يعرق لحمه ويهشم عظمه . ويفري جلده لعظيمٌ عجزه ضعيف ما ضمت عليه جوانح صدره ..

أنت فكن ذاك إن شئت !! فأما أنا فو الله دون أن أعطي ذلك ضربٌ بالمشرفية تطير منه فراش الهام . وتطيح السواعد والأقدام . ويفعل الله بعد ذلك ما يشاء)[14] .

ويخاطب البشرية داعيا إياها إلى أن تتمرد على القهر ، وغلبة المستبدين ، حتى تحوز على الحياة التي تستحق والتي خلقها الله لها ، وأن الموت الحقيقي هـو عنـدما يعيش المرء مقهورا مسلوبا مستبَدا به ، بينما عندما يقهر عدوه وينتصر على طغيانه في حقه يكون قد عاش الحياة الحقيقية ، وإن كان في الظاهر قد مات . فيقول (الموت في حياتكم مقهورين ، والحياة في موتكم قاهرين)[15]. ويرى أن قبول الانسان بالاستعباد ، وخضوعه له مخالفة للجعل الالهي ، والنعمة الربانية التي أكرمه الله بها ، ولذا ينـهاه عن ذلك قائلا بشكل حازم (لا تكن عبد غيرك وقد جعلك الله حرا)[16] .

ويقارن بعض الباحثين بين كلام الامام علي (عليه السلام) وبين كلام الخليفة عمر : متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا) بأن الفارق كبير بين الكلامين ، فـإن الثاني يخاطب المستبدين والمستعبدين ، ويطلب منهم ألا يستعبدوا الناس ، من دون أن يكون لذلك ضمانة قانونية ، على أن المستبد متى وجد مجتمعـا قـابلا للاسـتعباد والاستبداد فإنه لن يتأخر في استعباده ، غير أن كلام الإمام علي (عليه السلام) يخاطب الناس والرعية فيحرك فيهم حريتهم ، ويثير فيهم رفض العبودية لغير الله . ولعل هذا هـو الذي أشار إليه المحقق النائيني رحمه الله في بعض كلماته بأنه يلزم رفض الاستبداد لأنه ينتهي إلى الشرك بالله .

آثار الاستبداد في الأمة :

---

[14]) نهج البلاغة - خطب الإمام علي (ع) - ج ١ - ص ٨٤

[15]) المصدر ١- ١٠٠

[16]) المصدر ٣/٥١

في استعراض الكواكبي لآثار الاستبداد السياسي ، جعله أساس الداء الموجــود في الأمة ، فقد قال في مقدمة كتابه : (كل يذهب مذهبا في سبب الانحطاط و في مــا هو الدواء. وحيث أني قد تمحص عندي أن أصل هذا الداء هو الاستبداد السياسي و دواؤه دفعه بالشورى الدستورية . وقد استقر فكري على ذلك – كما أن لكل نبــأ مستقر – بعد بحث ثلاثين عاما... بحثا أظنه كاد يشمل كل ما يخطر على البال مــن سبب يتوهم الباحث عند النظرة الأولى انه ظفر بأصل الداء أو بأهم أصوله ، ولكــن لا يلبث أن يكشف له التدقيق أنه لم يظفر بشيء . أو أن ذلك فرع الأصل ، أو هــو نتيجة لا وسيلة).

فللاستبداد في نظر الكواكبي أثر سلبي مخرب على العلم والمعرفة ، حيــث أن المستبد يحب بقاء الجهل والخرافة ، إذ أن المجتمع متى صار واعيا وعالما ، صار رقيبــا على المستبد ، ولذا كان بين العلم و الاستبداد حرب مستمرة ، بينما يسعى العلماء في تنوير العقول يجتهد المستبد في إطفاء نورها ، و الطرفان يتجاذبان العوام في ذلك . العوام الذين إذا جهلوا خافوا ، و إذا خافوا استسلموا ، ومتى علموا قالوا ومتى قالوا فعلوا .

كما أنه يربط بين الاستبداد وبين الفساد سواء فساد الأخلاق أو ما هو أعــم منها ، (الاستبداد يتصرف في أكثر الأميال الطبيعية و الأخلاق الحسنة ، فيضعفها أو يفسدها أو يمحوها فيجعل الإنسان يكفر بنعم مولاه ، لأنه لم يملكها حــق التملــك ليحمده عليها حق الحمد ، ويجعله حاقدا على قومه لأنهم عون لبلاء الاستبداد عليه، و فاقدا حب وطنه ، لأنه غير آمن الاستقرار فيه و يود لو انتقل منــه ، ... أســير الاستبداد لا يملك شيئا ليحرص على حفظه ،لأنه لا يملك مالا غير معرض للسلب و لا شرفا غير معرض للإهانة . ضعيف الحب لعائلته ، لأنه ليس مطمئنــا علــى دوام علاقته معها ، و مختل الثقة في صداقة أحبابه ، لأنه يعلم منهم أنهم مثلــه لا يملكــون

التكافؤ ، و قد يضطرون لإضرار صديقهم بل و قتله و هم باكون . و هذه الحالة تجعل الأسير لا يزوق في الكون لذة نعيم غير بعض الملذات البهيمية)[١٧].

ولو أردنا أن نضيف بعض النقاط إلى ما سبق فإن الاستبداد :

١/ يخلق الانسان العاجز والمجتمع العاجز ، الذي لا يملك حولا ولا طولا [١٨]، فإن الاستبداد يعني أن كل شيء بيد المستبد ، وحين يكون كذلك لا يشعر من حوله بالقدرة ، فيكون عاجزا عن مواجهة التحديات ، ولذلك تسقط الدول المستبدة في أول مواجهة .. عاجز في الفكر : لأنه يؤمن بشخص يقول : (ما أريكم إلا ما أرى وما أهديكم إلا سبيل الرشاد)[١٩] فهو يعطل قدرة هؤلاء الناس على رؤية الحقائق ، وينظر فيها بدلا منهم ، ويفكر بالنيابة عنهم ، ولا رأي لهم مع وجوده ولا يحتاجون إلى إعمال فكرهم ما دام سيدهم وحامي حماهم موجودا ، ولهذا يستنكر عليهم لو أن أحدا منهم قد (تجرأ) واختار خلاف اختيار المستبد له ، في عقيدته أو توجهاته الفكرية فإنه يرى ذلك كبيرة من الكبائر (قال آمنتم له قبل أن آذن لكم ؟)[٢٠] .

---

[١٧]) ربيع الجندي : عرض ومقتطفات من كتاب طبائع الاستبداد : موقع الحوار المتمدن ٢٠٠٤/٦/٣

[١٨]) بحث أرسطو في الأسباب التي بها يحافظ الطغيان على استمراره ، فوجد أنه لكي يستمر الاستبداد فإنه يقوم بالقضاء على كل تفوق يرفع رأسه ، والتخلص من الرجال أولي الألباب ، ومنع الموائد العامة والاجتماعات وحظر التعليم وكل ما يمت بسبب إلى التنور ، أعني اتقاء كل ما يؤتي عادة شجاعة وثقة في النفس .. وأن يبذر الشقاق والنميمة بين المواطنين وأن يوقع الأصدقاء بعضهم في البعض .. راجع الخليفي : مصدر سابق .

[١٩]) غافر /٢٩

[٢٠]) طه /٧١

٢/ يعلم الاتباع الكاذب و المخالفة المستترة : وهذا من إفســاد الاســتبداد للأخلاق كما تقدم ، فإن الصدق عند المستبد مهلكة ، والرأي الصــحيح يصــنع مشكلة . ولهذا يطيع الناس في الظاهر ويخالفون في الواقع ، تماما كما جرى في قصــة السلطان الذي أمر الناس أن يملؤوا القدر الكبير لبنا فملؤه ماء . فإنهم يذكرون قصة معبرة وهي أن أحد السلاطين اضطر رعيته إلى أن يملؤوا قدرا كبيرا من اللبن الخالص بأن يأتي كل منهم بقدح مملوء منه ، بحيث لا يصبح الصباح إلا وقد امتلأ ، فكان كل واحد من الرعية يأتي بماء ويقول ماذا يضر لو أنني جئت بهذا المقدار من المــاء بــدل اللبن ، ومن الذي سيكتشف ذلك .. فكر كل واحد منهم بهذه الطريقة ، ومــا أن طلعت الشمس حتى بانت الحقيقة ورئي ذلك القدر الكبير مملوءا بالماء دون اللبن .

٣/ يعيد الاستبداد إنتاج نفسه في المجتمع بصور جديدة : فالمواطن المســؤول مثلا خانع لمن فوقه من السلطات وأسدٌ على من تحته من المواطنين .. والرجل يستبد بالمرأة ويستعيد كل صور استبداد رؤسائه به في ممارسته مع زوجته داخــل البيــت ، فيتحكم تعسفا ، ويعاقب من غير مبرر ، ويلغي رأي وفكر تلك الزوجة تماما كما أنه ملغي من ساحة القرار السياسي والاجتماعي على يد من هو أعلى منه .

وهذه المرأة تستبد بطفلتها في تربيتها ، والمدرس يستبد بطلابه ويتلذذ بمعاناتهم ويطرب لتوسلاتهم إليه ، ويعيش حالة التعويض عن استبداد مسؤوله به ، ورئيسه في حقه .. وهكذا ..

السلطان يستبد برجل الدين والعالم ، وهذا يستبد بمن يتبعه فيتحكم به ويذله ويهينه لأنه لا يفهم ولا يفقه ، وأنه كيف عمل العمل الفــلاني مــن العبــادات أو المعاملات ؟

٤/ الاستبداد يخدع الناس عن الحقائق : ويزيف المعرفة عليهم ، عندما يجعــل الخيارات أمامهم محدودة ، فيصور أن البديل له هو الكفر ! وأنه لو تنحى لجاء السيل

العرم ! وأن وجوده هو الأمان من المهالك ! لقد كان فرعون مصر والطبقة المستبدة حوله يقولون لأهل مصر في مقابل دعوات الحرية التي جاء بها نبي الله موسى وأخـــوه هارون (إِنْ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ يُرِيدَانِ أَنْ يُخْرِجَاكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ بِســـحْرِهِمَا وَيَـــذْهَبَا بِطَرِيقَتِكُمُ الْمُثْلَى) [٢١] ، وفي العصر الحديث كان شاه ايران يهول على النـــاس أنـــه عندما يضعف سلطانه سوف يأتي الشيوعيون الملحدون ويفسدون عقائد المسلمين !

وبعض سلطات البلاد المسلمة اليوم تخوف الناس من الديمقراطية بـــأن معـــنى الديمقراطية والحرية شيوع الاباحية الجنسية ، وأنه لا تبقى الأخلاق في بلاد المسلمين ! أو تخوفهم بأن الاصلاح الذي يأتي من الخارج فيه شرور كثيرة ، هذا مـــع أنهـــم لا يقومون بالاصلاح من الداخل ..

الاستبداد والديمقراطية : البعض يعارض الديمقراطية بزعم أنها وافـــد غـــربي ، فيتمسك بالاستبداد ، وإذا نظرنا إلى القيم التي يُتحدث عنها في النظام الديمقراطي ، من اختيار الناس ورأيهم بما في ذلك حق المرأة في الانتخاب .، ومن سيادة القـــانون فوق الحاكم والمحكوم ، ومن مساءلة ومحاسبة الجميع ، وفصل السلطات عن بعضـــها واستقلالها .. لرأينا أن أكثرها لا يبتعد عن الـــدين . فالمشـــكلة ليســـت في عـــداء اصطلاحات ولا معارضة تسميات ، وإنما المواقف تبنى على أســـاس واقـــع تلـــك التسميات ، فما هو معروف اليوم بعنوان الديمقراطية ، يقوم على أسس قد تنتهي إلى ما يوافقها في الدين من لزوم الشورى ، والعدالة .

---

[٢١]) (طـــه:٦٣)

لقد كان امتناع الحسين عن بيعة يزيد رفضا للاستبداد بأعلى الأصوات . وقد دفع في سبيل موقفه هذا الشاجب للاستبداد والطغيان أغلى الأثمان ، من دماء أصحابه وأهل بيته ، وتوج كل ذلك بدمه الشريف صلوات الله عليه .

٦/الاستبداد الديني[٢٢] والتعصب

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيراً مِنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ)[٢٣]

في إطلالة سريعة على الآية المباركة نجد أن فيها لونا قويا من التقريع والتوبيخ والوصف القاسي لتلك الفئة من الأحبار والرهبان ورجال الدين الذين يأكلون أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله ، ولعلك تتعجب كيف أن القرآن الكريم يفترض في هؤلاء الذين هم سدنة الدين (الأحبار والرهبان والقسيسون) وعموما رجال الدين كيف أن موقعهم الطبيعي هو أن يقربوا الناس إلى سبيل الله وأن يذكر مرآهم وشخصيتهم بدين الله ، ولسانهم إلى نهج الله ، فإذا بالقرآن يتحدث عن أن كثير من هؤلاء يأكلون أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله ، وأن دورهم قد أصبح هو الصد عن سبيل الله !

---

[٢٢]) ينبغي إلى أن نشير إلى أن نسبة الاستبداد إلى الدين فيها شيء من المسامحة ، والمجازية ، فإن الدين مخالف للاستبداد ، فلا يمكن نسبته إليه ، وإنما المقصود هو الاستبداد الذي يتعنون بعنوان الدين ، أو استبداد الفئة المنتسبة إلى الدين . فإن الاستبداد له أدوات تعطي المستبد قدرة على ممارسة استبداده بحق الآخرين ، فتارة تكون السلطة والسياسة ، وأخرى المال ، وثالثة الدين والفكر .

[٢٣]) (التوبة:٣٤)

كيف يتحول هذا الانسان الذي فرض فيه أن لديه العلم والمعرفة والآيات إلى أن يشبهه الله في القرآن بمثل الكلب (وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ) [٢٤]، إذ أن هذه الآيات فيها إمكان السمو بهذا الانسان والارتفاع به إلى رحاب الله . بينما قد انسلخ منها ، فمثله في تلك الحالة (مثل الكلب) . وفي موضع آخر يشبهه بالحمار (مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَاةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَاراً بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ) [٢٥]، فما الذي ينفع الحمار أن يحمل على ظهره أثقالا من الكتب وأحمالا منها ، يبقى في الأخير حمارا !

إن مثل هذا التعبير القاسي لا نجده إلا في حق هذه الفئة من علماء الدين وأهل الكتاب لكي يحذر بقية العلماء من الانحراف !

استبداد الكنيسة ونتائجه :

كان حدوث الاستبداد لدى أرباب الكنيسة في أوربا ، واستيلاؤهم على مقدرات الناس ، وتسلطهم عليهم ، سببا رئيسا في حدوث الطلاق بين الدين المسيحي وبين الناس ، فإنهم في البداية استبدوا بالجانب العلمي ، وزعموا أن حقائق العلم محصورة بيدهم ، وهي ليست إلا التي في الكتاب المقدس ، فكفّروا من خالفهم في نظرياتهم ، فقد نقل أن غاليلو عندما حاكموه بتهمة مخالفة الكنيسة (ومخالفة الله بالتالي) اضطر إلى موافقتهم ثم خرج وضرب على الأرض قائلا أيتها الأرض أنت تدورين حول الشمس رضي أرباب الكنيسة أم لا .

---

[٢٤]) (الأعراف:١٧٥)

[٢٥]) (الجمعة:٥)

هذا الاستبداد جعل الحياة الغربية منفصلة عن الدين ، وبذر فيها بذور العلمانية البعيدة عنه ، بحيث صار الدين أمرا شخصيا ، لكن لا تأثير لـــه في الحيـــاة العامـــة اجتماعيا أو سياسيا .

هكذا هم أهل الاستبداد فإنهم يرون أن الحقيقة وقف عليهم ، والمعرفة حكـــر عليهم وكما قال أمير المؤمنين عليه السلام في صفة بعض العلماء (لا يحسب العلم في شيء مما أنكره) . بينما الحقيقة هي أنه (حفظت شيئا وغابت عنك أشياء) .

بل أكثر من ذلك هم يحتكرون الجنة ، فهم الفرقة الناجية والتي أعدت لها الجنة وغيرهم سيصلى نار سقر ! حتى أن أحدهم قيل له إن فلانا المسيحي قد تشيع ، فقال : بئس ما صنع انتقل من زاوية من نار جهنم إلى زاوية أخرى !

ومنشأ فكرة صكوك الغفران التي كانت بعض الكنائس تمنحها هو من هذا [٢٦]، فإذا جاء المذنب واعترف أمام القس بذنوبه ، واشترى منه الغفران ، فقد حصل على المغفرة وبالتالي على موضع في الجنة[٢٧] .

---

[٢٦]) المقصود هو اعتبار أحد نفسه وكيلا عن الله في توزيع الجنة والنار ، فيصدر صك الغفران عن الله لشخص ، في مقابل مبلغ من المال وقد تحدثوا عن أن البابا ليو العاشر أصدر غفراناً شاملاً للعالم أجمع ١٥١٧م به يقصر مدة (المطهر) ويتمتع بهذا الامتياز كل من يشتري صك الغفران وكان الغرض من هذا العمل هو الحصول على المال اللازم لبناء كنيسة القديس بطرس في روما. مما كان عاملا في ثورة (لوثر) بعد أن كتب معترضا على تلك الفكرة ، وانشق بعدها عن الكنسية الكاثوليكية .

٢٧) ينقلون على سبيل الطرفة أنه بعد أن راجت فكرة بيع صكوك الغفران ، كان هناك شخص ذكي فجاء إلى اليوم المعين لبيع هذه الصكوك التي تعادل مواضع في الجنة ، جاء إلى القس وقال له : أنا أريد أن اشتري نار جهنم بكاملها بالمبلغ الذي تحدده ! فتعجب القس واندهش حيث أن الناس كانوا يسألون عن مواضع الجنة ليشتروها ، لكنه وجد أنها صفقة رابحة فقبل بيع جهنم على المشتري الذي اشترط أن يكون ذلك على رؤوس الأشهاد .وبالفعل فقد حصل البيع أمام الناس ، واستلم

إن ذلك هو من بيع الوهم على الناس والذين يقومون به إنما (يَأْكُلُونَ أَمْـوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ) بل (وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ) لأن هذا الطريق الكاذب سرعان مـا يكتشف وآنئذ سيكون تراجع الناس عن طريق الله ، فلا يصدقون حتى العالم الصادق والواعظ الأمين .

ونفس هذا الأمر من التغفيل والاستهبال نجـده في مجتمعاتنـا المسـلمة[28] ..ويصطلح البعض على هذا التعامل بين فئات الاستبداد الديني ومجتمعاتها بالاستحمار .

علامات الاستبداد الديني :

من علامات الاستبداد الديني ، أنه يسوّغ فعل المستبدين والظلمة ..وله في كل ميدان فتوى حسب الطلب ! فالظالم يقوم بالإثم ، وهذا العالم يقوم بالتبرير .. ويعـبر الامام زين العابدين علي بن الحسين [29] عليه السلام في رسالته لمحمد بن شهاب الزهري[30] ــ

القس المبلغ بينما قال المشتري بعد أن أشهد الناس على البيع والتسلم والاستلام لنار جهنم ، قال : إن جهنم الآن صار لي ، وقد أغلقت أبوابها بالكامل ، ولن أدخل فيها أحدا أبدا !! فلا عليكم أن تفسدوا أو تفسقوا لأن جهنم قد اغلقت !! وبإمكانكم إرجاع أراضي الجنة لصاحبها ، فحتى لو لم تكونوا فيها فلن تدخلوا النار !

٢٨) كذلك نقلوا أن شيخا يسمى عبد السلام ، أراد أن يبيع قطع الجنة ، فباعها على مجموعة من السذج بمبالغ طائلة ، إلى أن جاء أحدهم وكان ذا ثراء ، متأخرا عن موعد البيع ، ومطالبا شيخه بأن يخصص له قطعة أرض في الجنة ، فقال هذا : بأنه لم يبق فيها غير موضع له ولحماره كاصطبل .. فاقترح التاجر ــ الساذج ــ أن يتنازل شيخه عن مكان حماره له ! وهكذا باعه مكان الحمار في الجنة بمبلغ كبير !

[29]) الإمام علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، رابع الأئمة عند الشيعة ولد سنة ٣٨ هـ وتولى الإمامة بعد شهادة أبيه الحسين سنة ٦١ هـ وعمره آنئذٍ ٢٣ سنة وكانت مدة إمامته ٣٤ سنة. كان مع أبيه الحسين في كربلاء.. وبعد شهادة أبيه عليه السلام كان على رأس قافلة أسرى أهل

وقد كان قاضيا لبني أمية وملتصقا بهم مدة من الزمن ـــ عن هذه الحقيقة بأبلغ بيـــان :(واعلم أن أدنى ما كتمت وأخف ما احتملت أن آنست وحشة الظالم وسهلت لـــه طريق الغي بدنوك منه حين دنوت وإجابتك له حين دعيت ، فما أخوفني أن تكـــون تبوء بإثمك غدا مع الخونة ، وأن تسأل عما أخذت بإعانتك على ظلم الظلمة ، إنك أخذت ما ليس لك ممن أعطاك ودنوت ممن لم يرد على أحد حقا ولم ترد باطلا حـــين أدناك . وأحببت من حاد الله أوليس بدعائه إياك حين دعاك جعلوك قطبا أداروا بك رحى مظالمهم وجسرا يعبرون عليك إلى بلاياهم وسلما إلى ضلالتهم ، داعيا إلى غيهم ، سالكا سبيلهم ، يدخلون بك الشك على العلماء ويقتادون بك قلوب الجهال إليهم ، فلم يبلغ أخص وزرائهم ولا أقوى أعوانهم إلا دون ما بلغت من إصلاح فســـادهم

البيت، واستطاع من خلال خطاباته في الكوفة إيقاظ حسّ الندم، والشعور بالتقصير، في المجتمع الكوفي بكلماته، والتعريف بثورة أبيه وأهدافها، وموقع الحسين عليه السلام من الرسول ﷺ في المجتمع الشامي. ولأن الأمويين كانوا يريدون تمييع أخلاق المسلمين ، فقد اهتم بتنمية الجانب الأخلاقي والروحي وتعتبر الصحيفة السجادية وهي مجموعة من الأدعية (٥٠) دعاء ، مدرسة تربوية متميزة في هذا الجانب .كما أثر عنه إضافة إلى الروايات في العقائد والفقه ، رسالة الحقوق التي تشتمل على تبيين الحقوق اللازمة للانسان المسلم تجاه ربه ، وعباداته ، وبدنه ، وفئات مجتمعه .استشهد مسموما على المشهور بواسطة الأمويين وتوفي سنة ٩٥ هـــ ودفن في المدينة المنورة .

[٣٠]) الزهري (٥٨ - ١٢٤ ه = ٦٧٨ - ٧٤٢ م) محمد بن مسلم بن عبد الله ابن شهاب الزهري ، من بني زهرة بن كلاب ، من قريش ، أبو بكر : أول من دون الحديث ، وأحد أكابر الحفاظ والفقهاء . تابعي ، من أهل المدينة . كان يحفظ ألفين ومئتي حديث ، نصفها مسند . وعن أبي الزناد : كنا نطوف مع الزهري ومعه الألواح والصحف ويكتب كل ما يسمع . نزل الشام واستقر بها . وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عماله : عليكم بابن شهاب فإنكم لا تجدون أحدا أعلم بالسنة الماضية منه . قال ابن الجزري : مات بشغب ، آخر حد الحجاز وأول حد فلسطين . عن الأعلام - خير الدين الزركلي - ج ٧ - ص ٩٧.

واختلاف الخاصة والعامة إليهم . فما أقل ما أعطوك في قدر ما أخذوا منك . ومـــا أيسر ما عمروا لك ، فكيف ما خربوا عليك [31].

وهذا التسويغ للظالم والتبرير للآثم لا يقتصر على معاصريه ، فربما يحصل هذا على فتات من مائدة الظالم ، ولكن هلم الخطب في غير المعاصرين له .. فماذا ينتفعون ؟ وعلامَ يحصلون ؟ فانظر مثلا إلى ابن العربي المالكي الذي يتحدث عن ثورة الحسين عليه السلام التي أحيت الدين ، بمنطق أن الحسين قد قُتل بسيف جده !

ـــ يعني أيضا : الاستبداد بفهم الدين ، واعتقاد أن الحقيقة ملكهم ، فالواحـــد منهم لا يرى شيئا من العلم عند غيره ، والحقيقة ليست إلا لديه ، مع أنه لا يتميز في الواقع بشيء على الآخرين من اتصال بالوحي مثلا أو انكشاف الحقائق لديه ، ولكنه (لا يحسب العلم في شيء مما أنكره ، ولا يرى أن من وراء ما بلغ مذهبا لغـــيره)[32] بل الاستبداد بالجنة وامتلاكها (وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى ..)[33] . وتقرير من هو ذو الدين ومن ليس كذلك ..

من هنا كان الاستبداد الديني أسوأ من استبداد القوة والســـلطة والسياســـة . سواء قلنا بأنه هو الحاضن الذي ينشأ من خلاله استبداد الملوك والسياسيين كما قال الشيخ عبد الرحمن الكواكبي . أو قلنا إنهما توأمان لا يفترقان ، كما قال الشيخ محمد حسين النائيني . إلا أن الاتفاق على كون الاستبداد الديني أخطر مـــن السياســـي ، وأصعب منه لأسباب متعددة :

---

[31]) تحف العقول - ابن شعبة الحراني - ص ٢٧٤ - ٢٧٦

[32]) نهج البلاغة ١/ ٥٤ كلام أمير المؤمنين عليه السلام في صفة من يتصدى للحكم بين الأمة وليس بأهل لذلك .

[33]) البقرة ١١١

الأول : أن سلاح الاستبداد الديني هو الآيات والروايات ، والكلام باسم الدين .. في مقابل أن المستبد السياسي إنما يستطيع أن يسجن أو يقتل . ومثل هذا المسجون أو المقتول يتحول عند الناس إلى بطل أو شهيد ! بينما المستبد الديني لا يصنع ذلك مع من يعارضه ، وإنما يلغي وجوده الديني والاجتماعي ، يلغي شخصيته فيجعله فاسقا أو مبتدعا أو ربما كافرا .. والسلاح في ذلك آيات القرآن ، وروايات النبي ﷺ .

وذلك لأن (حقيقته عبارة عن إلقاء عباءة الدين على الرغبات والارادات الشخصية البحتة ، لبعض المتلبسين بزي العلماء الذين استغلوا جهل الأمة بنفسها وجهلها بمقتضيات دينها فأوهموها بأن ما يدعونها إليه هو الدين الحنيف الذي يجب اتباعه وطاعتهم فيه)[٣٤] .

الثاني : أن أثر الاستبداد الديني يبقى إلى أزمنة طويلة ، بينما أثر الاستبداد السياسي قد لا يكون له ذلك الأثر المستمر حيث أنه بموت المستبد أو بنهاية دولته ينتهي أثره . وذلك أن الاستبداد الديني يتحول إلى فتوى ونظرية ، وثقافة ، وهذه من شأنها أن تعبر الزمان ، وتصبح منهجا .

ولهذا وجدنا المستبدين السياسيين يسعون باستمرار إلى نفخ الحياة في جسم المذاهب الاستبدادية ، الجبرية ، لأنهم بمقدار ما يحيونها تحييهم وبمقدار ما ينشرونها تنفعهم !

إن ما نجده من تشويه لهذا الدين الذي جاء رحمة للعالمين ، مخلصا البشرية من الأحقاد والأغلال ، بمنطق (الناس إما أخ لك في الدين أو نظير لك في الخلق) هذا

---

[٣٤]) النائيني محمد حسين : في تنبيه الأمة وتتريه الملة .

التشويه لم يكن وليد يوم التكفيريين الجدد ، وإنما هو نظرية السابقين من أنصار الاستبداد الديني الذين وضعوا بذرة التكفير والتفسيق والتبديع .

الثالث : أن هذا المنهج الاستبدادي يجعل لنفسه ما لم يجعل الله لذاته المقدسة ولا لرسوله المكرم ! فالله الذي خلق الناس ورزقهم وأعطاهم ، قال لهم في أمر الاعتقاد بالله أنتم أحرار .. والحساب مؤجل ليوم القيامة (وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ) لكن يتحمل الكافر مسؤولية كفره يوم القيامة فـ (إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَاراً أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِنْ يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقاً) (الكهف:٢٩)

فالله لم يجعل لنفسه في هذا الدنيا إكراه الخلق ، وقال (لا إكراه في الدين) ، لكن هؤلاء جعلوا لأنفسهم حق إكراه الغير على معتقدهم ، وطريقتهم واسلوب تفكيرهم ، فمن لم يكن على طريقتهم تتخذ تجاهه الاجراءات المباشرة ، يضيق عليه مجال الحركة ، وأفق الرزق ، وهكذا .

والأمر نفسه لم يجعله الله لنبيه مع أنه أفضل الكائنات ، وأعظم قامة في تاريخ البشر ، فنحن نسمع قول الله في أمر حازم لنبيه المصطفى (فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ)[٣٥] (فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلاغُ الْمُبِينُ) [٣٦] ، و(قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ)[٣٧] (وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظاً وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ)[٣٨].

---

[٣٥]) (الغاشية: ٢١-٢٢)
[٣٦]) (النحل:٨٢)
[٣٧]) (الأنعام:٦٦)
[٣٨]) (الأنعام:١٠٧

الاستبداد الديني يشيع الكراهية للغير بدواعي مختلفة ويحتجب حقوقهم :
()وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِقِنْطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِماً ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ) (آل عمران:٧٥) فهم مع أهل الديانات الأخرى يكرهونهم باعتبارهم كفرة ، ومع أهل الطوائف الأخرى باعتبارهم مبتدعة ومشركون ، ومع أهل المذهب الواحد ممن يختلف معهم باعتبارهم علمانيون .. وهكذا .

ومن هنا كان تفرق الكلمة ، والتمزق الاجتماعي قرينا للاستبداد الديني كما رأى المحقق النائيني ، ذلك أن اتحاد الأمة واجتماع كلمتها هو العائق الأول أمام مخططات الجبابرة والمستبدين ، لذلك فهم يسعون في كل حال إلى استئصال قوة المقاومة هذه ، باصطناع أسباب الفرقة .

كيف ينظر الإسلام للفئة الدينية
لكيلا ينشأ الاستبداد الديني

لسنا بحاجة إلى التأكيد على موقف الاسلام من العلم وأهله . وبــالطبع فــإن أوضح مصاديق العلم الذي تؤكد عليه الأحاديث هو العلم بالدين .

فبدءا من أن الله سبحانه جعل أهل العلم ــ والملائكة ــ إلى جانبه في الشهادة على وحدانيته ، وعدالته ، وعزته وحكمته كما في قوله تعالى (شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِماً بِالْقِسْطِ لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) [39] ، إلى إخباره عن الراسخين في العلم أنهم ــ كخالقهم ــ يعلمون تأويل الآيات وأبعادها المختلفة (وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ)[40] ، وإلى كون المخلوقات الأخرى ــ

---

[39]) (آل عمران:١٨)

[40]) (آل عمران: من الآية٧)

تقديرا منها لحامل العلم والساعي فيه ــ تستغفر له[41] . وأخيرا بجعله من أقرب الناس شبها في درجته بالأنبياء [42].

إلا أن ذلك مربوط ومرهون بمسؤوليته ، في العمل بعلمه بالنسبة إلى نفسه ، وفي نشر العلم للناس . وإلا فمع تخليه عن أحد الأمرين لا يعود له تلك الأهمية . فإن (ثمرة العلم العمل به) و (على العالم أن يعمل بما علم ثم يطلب تعلم ما لم يعلم) بل إن هناك عملية تلازم بينهما حيث (العلم مقرون بالعلم فمن علم عمل ، والعلم يهتف بالعمل فإن أجابه وإلا ارتحل عنه) . و(اعلم أن قليل العلم يحتاج إلى كثير العمل لأن علم ساعة يلزم صاحبه استعماله طول عمره) [43].

إن العالم العامل بعلمه يتحول من خلال ذلك العمل إلى نور الله في ظلمات الأرض .

في المقابل فإن العالم إذا انسلخ من علمه ، واستأكل به واستغل جهل الناس لأجل عمارة دنياه ، وتعامل مع الظالمين في وجه المؤمنين فإنه حينئذ يكون جاهلا[44] ، بل هو شر الناس ويُقرن في هذه الحالة بفرعون وابليس ، ففي الخبر أن النبي ﷺ سئل عن شر الناس فقال : العلماء إذا فسدوا ..

وقد ضرب القرآن مثلا للمسلمين لكي يحذروا هذه الفئة الفاسدة من العلماء ، حين تحدث بأعنف ما يكون من اللفظ عن بلعم بن باعورا (وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي

---

[41]) عن الرسول ﷺ إن معلم الخير يستغفر له دواب الأرض وحيتان البحر ، وكل ذي روح في الهواء وجميع أهل السماء والأرض . / ميزان الحكمة .

[42]) عن الرسول ﷺ : العلماء ورثة الأنبياء يحبهم أهل السماء ويستغفر لهم الحيتان في البحر إذا ماتوا إلى يوم القيامة . المصدر السابق .

[43]) عن الرسول ﷺ كما في البحار ٢/ ٣٢

[44]) عن الإمام علي عليه السلام : كفى بالعالم جهلا أن ينافي علمه عمله .

آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ* وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَثْ ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ)[45] . ويفسر الامام علي بن موسى الرضا ذلك بقوله : أعطي بلعم بن باعورا الاسم الأعظم وكان يستجاب له فمال إلى فرعون ، فلما مر فرعون في طلب موسى وأصحابه قال فرعون لبلعم : ادع الله على موسى وأصحابه ليحبسه علينا فركب حمارته ليمر في طلب موسى ، وانسلخ الاسم الأعظم من لسانه وهو قوله (فانسلخ منها ..)[46] .

ذلك أن العالم لما كان في هذا الموقع المتميز كان خطؤه مضاعفا ، وزلته تفسد عوالم ، ذلك أن (زلة العالم كانكسار السفينة تغرق وتُغرق) .

وأيضا فهو مسؤول عن علمه في بثه وتبيينه ، إذ أخذ الميثاق على العلماء (لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلا تَكْتُمُونَهُ)[47] ، ولقد توعد القرآن الكريم أولئك العلماء الذين يكتمون العلم ، ويبقون الناس في جهلهم ــ بالتالي ــ أو أنهم يحولون العلم تجارة بعد أن كان بصيرة وهدى ، بأشد العقوبات في قوله (إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَناً قَلِيلاً أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) [48].

---

[45]) (الأعراف:١٧٥-١٧٦)

[46]) بحار الأنوار ٣٧٧/١٣

[47]) (آل عمران: من الآية١٨٧)

[48]) (البقرة:١٧٤)

إن الضلال الفكري للأمة (سواء في دينها ، أو في سياستها ، أو اقتصادها ..) قد يحدث بسبب تخلي هؤلاء العلماء عن ممارسة دورهم التنويري والتوجيهي ، فإنه (إذا ظهرت البدع في أمتي فليظهر العالم علمه ، فمن لم يفعل فعليه لعنة الله) .

ثم إن هذا القبول الطوعي من قبل الناس بالعالم يجب أن لا يتحـول إلى نحـو سيطرة[49] وسلطة منه عليهم ، فإن القرآن الكريم يخاطب الرسول الأعظم ﷺ وهو أفضل البشر ـــ وهذا من باب إياك أعني واسمعي يا جارة ـــ بأنه ليس له سيطرة على الناس ، وإنما دوره التذكير والبلاغ ، والتوعية ، ثم يقوم الناس باختيار ما يريـدون بتمام حريتهم .

فانظر إلى الآيات القرآنية التي تتحدث عن هذا الجانب وتأمل فيها ـــ مع ملاحظة أن المخاطب فيها هو رسول الله ﷺ وهو خير الخلائق ـــ .

ففي ثلاثة مواضع من آيات القرآن الكريم ، نفى القرآن أن يكـون الرسـول ﷺ وكيلا عليهم . [50] وفي موضعين أمره أن يخبرهم بذلك وأنـه لـيس علـيهم بوكيل[51] ، ولا حفيظ [52]. كما أنه ليس عليهم بجبار ، ولا مسيطر ، وإنما هو مذكر يثير فيهم دفائن عقولهم ، ومرتكزات وجدانهم .

---

[49]) وهذا لا يتعارض حتى مع نظرية القائلين بولاية الفقيه ، فإن حديثنا هنا عن مطلق العالم ، وحديث أولئك عن خصوص الفقيه .

[50]) (وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظاً وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ)(الأنعام: من الآية١٠٧)

[51]) ()قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ) (يونس:١٠٨)

[52]))بَقِيَّتُ اللَّهِ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ) (هود:٨٦)

فإذا كان النبي ﷺ وهو بتلك المترلة العظمى ، دوره هو التبليغ والارشاد دون السيطرة والهيمنة ، فكيف يمتلك بعض عامة الناس من علمائهم هذه المنازل . هذا لا يمكن .

ولهذا وجدنا أن تعبيرات القرآن الكريم عن العلماء ، تبتعد كثيرا عن السلطة والسيطرة ، وتتحدث عن أهم (أهل الذكر) ، وأهم (الذين يعلمون) وأهم (لينذروا قومهم) .

وبالتالي فإن موقعهم هو موقع الخبراء في مجال خبرهم ، فكما أن الخبرة في الهندسة لا تعطي ولاية أو هيمنة للخبير فيها على غيره ، فكذلك الخبرة في الأمور الدينية ، نعم يكون له فصل التراع في مجال خبرته ، وبيان وجه الحق ليس أكثر .

نعم يوجد في بعض الروايات أهم (حكام على الملوك) ولكن من الواضح أنه ليس المقصود من ذلك الهيمنة الخارجية ، وإلا فعدم صدق هذه القضية ظاهر ، وإنما هي في مقام بيان المترلة الحقيقية للعلماء وأهم فوق الملوك ، تبعا لما يملكونه من أحكام إلهية .

ثم إن هذه المنازل الموجودة للعلماء خاضعة لرقابة الناس ، وعلى الناس أن يلاحظوا ذلك ، فإذا وجدوا من أحدهم ميلا أو هوى أو رغبة في الدنيا[٥٣] ، أو تجاوزا على أحكام الشريعة ، أو تبريرا لسلطانٍ إثَمه[٥٤] فليتبعدوا عنهم[٥٥] ، وليفارقوهم بل ليفضحوهم .

---

[٥٣]) عن الامام الصادق عليه السلام : إذا رأيتم العالم محبا للدنيا فاتهموه على دينكم فإن كل محب يحوط ما أحب . البحار ١٠٧/٢

[٥٤]) عن الامام الكاظم عليه السلام عن آبائه عن النبي ﷺ : الفقهاء أمناء الرسل ما لم يدخلوا في الدنيا ! قيل : يا رسول الله وما دخولهم في الدنيا ؟ قال : إتباع السلطان فإذا فعلوا ذلك فاحذروهم على دينكم . / الكافي :٤٦/١

ما يتلخص لنا من نظر الاسلام للفئة الدينية هو ما يلي :

*** إن موقع العلم بالدين في نظر الاسلام من أعظم المواقع ، وحامل هذا العلم يحصل على تقدير كبير تبعا لذلك .**

*** إن موقع التقدير ذاك مرتبط بتطبيق العالم علمه على نفسه ، من جهة وتبليغه للناس لارشادهم من جهة أخرى .**

*** إن دور هذا العالم في علاقته بالناس هو البلاغ والبيان ، وهذا لا يعطيه سيطرة عليهم أو هيمنة .**

*** إن موقع العالم الديني في مجتمعه ، إضافة إلى أنه مربوط بتطبيق العلم على نفسه ، وبثه في الناس ، ينبغي أن يكون تحت رقابة الناس ، ونظرهم فإذا وجدوا منه غير ما هو المعهود من أمثاله من العلماء ، اجتنبوه وتنكبوه .**

وبناء على ما سبق : فإن هذه النظرة لو تم التأمل فيها بدقة فإنها لا تسمح بتحول الفئة الدينية إلى جهة مستبدة من خلال سلاح الدين ، وإنما قد يحصل ذلك عندما يغفل الناس عن نظرة الاسلام تجاه الفئة الدينية التي هي ليست إلا مجموعة من الخبراء في الشأن الديني وأن مدى طاعتهم فيه مرتبط بتطبيقه على حياتهم وخطواتهم من جهة وتبليغهم إياه من جهة أخرى .

لذلك كان مهما جدا أن يتعرف الناس على ثقافة الاسلام في حق (رجال الدين) .

كما أن هذه الرؤية تجاه الفئة الدينية لا تسمح لرجال الاستبداد الديني أن يكون لهم موقع مهم بين الناس ، ولا تسمح لرجال الاستبداد السياسي أن يستفيدوا من موقع العلماء عند الناس .

---

[55]) عن الإمام الكاظم (عليه السلام) : يا هشام ! أوحى الله تعالى إلى داود : قل لعبادي لا يجعلوا بيني وبينهم عالما مفتونا بالدنيا ، فيصدهم عن ذكري وعن طريق محبتي ومناجاتي أولئك قطاع الطريق من عبادي . / تحف العقول : ٢٩٣ .

كيف يفكك الإسلام بنية الاستبداد ؟

قد تقدم الكلام في كيفية منع الاسلام نشوء الاستبداد الديني ، أثناء الحـــديث عن نظر الدين للفئة العالمة بالدين ..

وبالطبع عندما نقول إن الاسلام يفكك بنية الاستبداد في المجتمع المسلم ، فلا نعني بذلك الأمر الحتمي الناجز ، وإنما المقصود هو أنه يصنع إمكانات منع حصـــول الاستبداد ، وتفتيته لو حصل . والتوجيه إلى ذلك بحيث لو التزم به المجتمع المسلم لما غرق في وحل الاستبداد ، وأما لو أهملت تلك التوجيهات ولم تنفذ عمليـــا ، فمـــن الممكن حصول الاستبداد بل هو واقع كما نقله التاريخ وكما يشهد به الحاضر .

مستويات متعددة :

يسعى الإسلام في تفكيك بنية الاستبداد ضمن مستويات ثلاثـــة : أخلاقـــي ، وعقدي فكري ، وقانوني .

المستوى الأخلاقي :

ينظر إلى الاستبداد على أنه (تفرعن) في شخصية فرد ، وتجاوز لحده الطبيعي حتى يصبح مستبدا . ويبدأ ذلك بـــ (إعجاب المرء بنفسه) حتى لا يرى أن عنـــد أحد ما عنده ، ولا يتصور وجود الحق عند سواه ضمن عقلية (مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى

وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ)[٥٦] ثم (تكبره على غيره) وممارسة ما يراه صوابا حتى في حق الآخرين من دون رأيهم أو مشورتهم ..

في مقابل هذا تحرص التوجيهات الدينية من المعصومين عليهم السلام على لزوم التعرف على النفس ، والنظر إلى عيوبها ونقائصها وأن العالم الحقيقي هو من يبدأ بمعرفة قدره وأن ذلك هو البداية الحقيقية لمعرفة الرب والحق وهذا واضح فإنه لا بد من تحديد المركز الذي ستنطلق منه المعرفة للغير ، من أنا ؟ حتى يتحدد من هو الآخر ، وما هي الأشياء بالنسبة لي ..ومثل هذه التوجيهات ليست أخلاقية فقط للقضاء على تفرعن الذات وتغولها بل هي إضافة إلى ذلك طريق معرفي .. ففي توجيهات المعصومين نجد أن :

(من عرف نفسه فقد عرف ربه) كما عن النبي صلى الله عليه وآله ولقد دخل رجل عليه ، فقال يا رسول الله: كيف الطريق إلى معرفة الحق ؟ قال : معرفة النفس .

وذلك لأنها (أنفع المعارف) كما عن أمير المؤمنين علي عليه السلام وأيضا عنه ، (غاية المعرفة أن يعرف المرء نفسه) ولذا كان (من جهل قدره جهل كل قدر) وجهل القدر هنا سيان بين انتقاص قدره أو الزيادة عليه .

والغاية التي تتعقبها هذه الروايات من معرفة النفس ، أن يتعقل المرء في النظر إلى ذاته ، ويعرف حدودها فلا يتجاوز تلك الحدود وبهذا ينسد طريق العجب كما عن الإمام الباقر عليه السلام (سد سبيل العجب بمعرفة النفس) .

وفي نفس الإطار فقد تمت مهاجمة إعجاب المرء بنفسه ، في الروايات وتم التحذير من هذه الخصلة السيئة ، فإن عجب المرء بنفسه دليل على فساد عقله : كما

---

[٥٦]) (غافر: من الآية٢٩)

عن أمير المؤمنين علي (رضاك عن نفسك مـــن فســـاد عقلـــك)[57] وذلـــك أن (الإعجاب ضد الصواب ، وآفة الألباب) . والأمر واضح فإن المعجـــب بنفســـه لا يستزيد من العلم فيبقى في الجهل (العجب صارف عن طلب العلم ، داع إلى الغمط) .

ولذا كان ينبغي الابتعاد عن كل ما يسبب إعجاب المرء بنفســـه وبقدراتـــه ، فالتملق للمعجب بنفسه ومدحه بما ليس فيه ممنوع لأنه يزيد من هذه الحالة ، و يعظم في عينيه شأن نفسه فيورده المهالك ، ولا سيما إذا كان المدح أمام الآخـــرين بحيـــث ينتفش هذا الممدوح كالطاووس فإن (الإطراء يحدث الزهو ويدني من الغرة) وقـــد سمع المقداد بن الأسود أحدهم يمدح الحاكم بين يديه فأخذ ترابا فحثاه في وجهه وقال : أمرنا رسول الله أن نحثو في وجوه المداحين التراب .

ودعت التوجيهات الأخلاقية في المقابل إلى التواضع ، والنصيحة ، وتقبل النقد واهداء العيوب . فنصحت بالتواضع للحق (تواضع للحق تكن أعقل النـــاس) ولله فـــ (من تواضع لله رفعه) . وفي مقابل ذم التملق والمدح كان من يقـــوّم الأخطـــاء ويلاحظ النقائص في الشخص ويوجهه إلى تغييرها هو أحب الناس وآثرهم (لـــيكن أحب الناس إليك من هداك إلى مراشدك وكشف لك عن معايبك) . واعتبر أن من تستر على الشخص في عيوبه وسلبياته يكون بمثابة العدو فـــ (قد عاداك من ســـتر عنك الرشد اتباعا لما تهواه) .

وفي مواجهة الفكرة الخاطئة القائلة بأن الاستبداد قوة ، وأن المشاورة ضعف ، وأن الحزم في تركها .. أكدت التوجيهات الدينية على أهمية تحلي الفرد ، والمجتمـــع

---

[57]) إن إعجاب المرء بنفسه ليصل به إلى حد المبالغة في قدر نفسه ، وتهوين قدر الله سبحانه فإنهم ذكروا أن رجلا صعد المنبر وخطب خطبة استحسنها السامعون ، فقالوا له ـــ على سبيل الدعاء ـــ : كثر الله في المسلمين أمثالك ! فأجابهم : لقد كلفتم الله شططا ـــ يعني أمرا يصعب عليه ! ـــ .

بخصلة المشاورة في كل أمورهم صغيرها وكبيرها ، وأن ذلك مما يوجب الوصول إلى الهدف ، بينما الاستبداد بالرأي ينتج الهلكة وذلك أن (المستبد برأيه موقوف على مداحض الزلل) وإنما كان (ينبغي للعاقل أن يستديم الاسترشاد ويترك الاستبداد) لأن (من استبد برأيه هلك ومن شاور الرجال شاركها في عقولها) .وخلافا لما يتصور البعض من أن الشخص المهم هو من يعتد برأيه ، ويعتمد عليه ، فإن الأحاديث تقرر أن (أفضل الناس رأيا من لا يستغني عن رأي مشير) . والحزم ليس أن تستبد برأيك ، وتخفيه عن غيرك زاعما أن استشارتك الآخرين تنبئ عن ضعف ، وإنما (الحزم أن تستشير ذا الرأي وتطيع أمره) . ولو فعلت ذلك فلك الثناء في كلا الحالين من الخطأ والصواب ، فإن (من استشار لم يعدم عند الصواب مادحا ، وعند الخطأ عاذرا) .

إن سيرة النبي ﷺ وقادة المسلمين ، لتشير بوضوح إلى أن الشورى كانت استراتيجية دائمة لهم ، وأنه كان كل (أمرهم شورى بينهم) ، فالنبي ﷺ كما سيأتي في الحديث شاور أصحابه ، وهو أعرف منهم وأعلم بجهات الرأي ، ولكنه لكي يعلم المسلمين الطريقة التي ينبغي أن يكونوا عليها في حياتهم .

وهذا أمير المؤمنين الإمام علي (عليه السلام) يقول : بعثني رسول الله (صلى الله عليه وآله) على اليمن ، فقال وهو يوصيني : يا علي ما حار من استخار ، ولا ندم من استشار[٥٨].

وكان موسى بن جعفر رأيه ممن يوازن به الجبال وربما شاور الأسود من غلمانه فقيل له : تشاور مثل هذا ؟ ! فقال : إن الله تبارك وتعالى ربما فتح على لسانه .كما نقل عنه ابنه علي بن موسى الرضا ، الذي كان بدوره يشاور أصحابه ، فقد قال

---

[٥٨]) تراجع الأحاديث المذكورة وغيرها لمن أراد التفصيل في ميزان الحكمة - محمد الريشهري - ج ٢

معمر بن خلاد : هلك (مات) مولى لأبي الحسن الرضا فقال : أشر علي برجل لـــه فضل وأمانة ، قلت : أشير عليك ؟ قال : نعم إن رسول الله كان يستشير أصحابه ثم يعزم على ما يريد .

وأما المستوى العقدي والفكري :

فإنه خلافا لما أشاعته قوى الاستبداد السياسي والديني في فكر المسلمين من أن وظيفتهم هي الخنوع والخضوع للظلم والاستخذاء للقوي الذي يتولى الحكم ، فــإن الرأي الصحيح هو ما تأصل كمبادئ في القرآن الكريم ، وتم شرحه على لسان النبي والقادة الربانيين ، وهو الذي يأبى ذلك الخضوع ولا يعترف بإمامة الظالم المستبد ولا يراها شرعية ويدعو إلى مقاومتها ، وتغييرها .

وفي المجال الفقهي فقد أكدت الروايات على عدم جواز الترافع والتقاضـــي إلى أئمة الاستبداد والجور ففي مقبولة عمر بن حنظلة قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عـــن رجلين من أصحابنا بينهما منازعة في دين أو ميراث فتحاكمـــا إلى الســـلطان أو إلى القضاة أيحل ذلك ؟ فقال عليه السلام : من تحاكم إليهم في حق أو باطل فإنمـــا تحـــاكم إلى الطاغوت وما يحكم له فإنما يأخذه سحتا وإن كان حقه ثابتـــا لأنـــه أخـــذه بحكـــم الطاغوت وقد أمر الله تعالى أن يكفر به .

ومنعت من التعامل معه كسلطة شرعية ، فلا يمكن التعاون معـــه ولا العمـــل ضمن دائرته ، ولا قبول هداياه وعطاياه ..مما هو مفصل في كتب الروايات والفقه .

وفي روايات أهل البيت نجد أن الظالم والفاسق لا يكون إماما حتى على مستوى صلاة الجماعة فضلا عن قيادة الناس العامة ، فلا تصل النوبة إلى أنه هل يُخلع أو لا ؟

ذلك أن (ولاة الجور شرار الأمة ، وأضداد الأئمة) الشرعيين والحقيقـــيين ، ولذا كان (سبع أكول حطوم خير من وال ظلوم غشوم) . وهذا الذي يجعل مثـــل

علي بن أبي طالب يـ (أسى أن يلي أمر هذه الأمة سفهاؤها وفجارها ، فيتخذوا مال الله دولا ، وعباده خولا ، والصالحين حربا ، والفاسقين حزبا)[59].بل وعدت تلك الأمة بأنها لو سكتت عن الظالم ولم تواجهه أو تفضحه قائلة له إنه ظالم مستبد فإن تلك الأمة قد آذنت بوداع وزوال (إذا رأيت أمتي تهاب الظالم أن تقول له أنت ظالم فقد تُودع منهم)[60].

لقد نشطت القوى الاستبدادية في تاريخ المسلمين في إرساء ثقافة الخضوع للمستبد ، والطاعة له ، وتجنب الثورة عليه أو المعارضة له[61] ، وأن يعطوه حقه ، ويسألوا الله حقهم !! . وتعاضدت الثقافات الباطلة تلك مع القوة السياسية . ولكن

---

[59]) الإمام علي عليه السلام / ميزان الحكمة ج ٤ - ص ٣٦٨٩

[60] مجمع الزوائد ٧/٢٧٠

[61]) قال صاحب شرح العقائد النسفية: (ولا ينعزل الإمام بالفسق، أي الخروج عن طاعة الله تعالى، والجور أي الظلم على عباده تعالى، لان الفاسق من أهل الولاية عند أبي حنيفة). وقال الباجوري: (فتجب طاعة الإمام ولو جائرا. وفي شرح صحيح مسلم: يحرم الخروج على الإمام الجائر إجماعا). وقال أحمد الدهلوي الهندي: (وبالجملة فإذا كفر الخليفة بإنكار ضروري من ضروريات الدين حل قتاله بل وجب، وإلا فلا) واستشهد برواية (من أطاع الأمير فقد أطاعني، ومن عصى الأمير فقد عصاني). وقال الباقلاني في التمهيد: (قال الجمهور من أهل الاثبات وأصحاب الحديث: لا ينخلع الإمام بفسقه وظلمه بغصب الأموال، وضرب الأبشار، وتناول النفوس المحرمة، وتضييع الحقوق وتعطيل الحدود، ولا يجب الخروج عليه، بل يجب وعظه وتخويفه وترك طاعته في شيء مما يدعو اليه من معاصي الله. واحتجوا في ذلك بأخبار كثيرة متظافرة عن النبي صلى الله عليه وآله وعن الصحابة في وجوب طاعة الأئمة وإن جاروا واستأثروا بالأموال). وقال القاضي أبو يعلى الفراء الحنبلي في الأحكام السلطانية: (وقد روي عن الإمام أحمد ألفاظا تقتضي اسقاط اعتبار العدالة والعلم والفضل في رواية عبدوس بن مالك القطان. وقال أيضاً في رواية المروزي: (فان كان أميراً يعرف بشرب المسكر والغلول يغزو معه، إنما ذاك له في نفسه).

تصدي القادة الصالحين لبيان الحقائق أبطل تلك الفكرة وأشاع ثقافة أخرى هـــي أن الدين جاء للعدل ، والانصاف ، ولأجل الانسان ، وأن الدولة والحاكم عليـــه مـــن الحقوق للناس أكثر مما له على الناس . فإن وفى بها وإلا أمر بالمعروف ونهي عن منكره ، أو ليضربن الله قلوب هؤلاء بعضهم ببعض ثم تكون الرحمة الالهية بعيـــدة عنـــهم (لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يد الظالم ولتأطرنه على الحق أطرا أو ليضربن الله قلوب بعضكم ببعض ثم يلعنكم كما لعنهم)[٦٢] .

لا مستبد عادل :

وينبغي هنا أن نؤكد على فكرة تنافي الاستبداد مع العدالة ، ولهذا فما يطرحه بعضهم بعنوان أن الشرق المسلم يحتاج إلى مستبد عادل ، هو كمن يقول بأننا نحتاج إلى نار مثلجة !

المستوى القانوني :وهو الالزام بالمشاورة في ثلاثة أصعدة :

الأول بين الرعية والراعي ، الثاني في مابين الناس أنفسهم ،و الثالث في الدائرة الأضيق دائرة الأسرة .

في الدائرة الأولى بين الرعية والسلطان نحن نجد الآية المباركة (فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظّاً غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْـــتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَـــوَكِّلِينَ) [٦٣] تحكي عن العلاقة التي ينبغي أن تكون بين القائد ومرؤسيه .

وللتعرف على أهمية هذه العلاقة الجديدة التي يرسيها الدين ، لا بـــد أن ننظـــر إلى العلاقات القائمة بين القادة ورعاياهم في الجاهلية ، فهناك نرى أنه لا وجود لـــرأيهم

---

[٦٢]) كتر العمال ٣/ ٦٧

[٦٣]) (آل عمران:١٥٩)

مع رأيه ، حتى مع خطئه فإنه يسير على طريقة (انصر أخاك ظالما أو مظلومـــا) و (هل أنا إلا من غزية إن غوت غويت وإن ترشد غزية أرشد) ، فجاء القرآن الكـــريم لكي يقول للنبي وهو المعصوم عن الخطأ وأكمل الناس عقلا : أن شاورهم . (طبعـــا المشاورة هنا في الأمور النظامية العامة لا العبادية) وهو أمر جدي وظاهره الوجوب لا الندب ، وأيضا فهو ليس صوريا ويشهد له ما بعده (فإذا عزمت) أي على أحد الآراء ، بل حتى لو قلنا إنه لتطييب الخواطر كان ينبغي أن يكون الأمر جديا ، إذ أي تطييب للخواطر إذا علموا أنه صوري ولن يؤخذ برأيهم مع اســتفراغ جهـــدهم في النظر والرأي !.. نعم هناك بحث في أنه كيف يكون ذلك ؟ هل هو لأجل اقتداء الأمة به أو ليميز الناصح من الغاش ..

ولقد نقل مؤرخو سيرة رسول الله صلى الله عليه وآله عن مشاورته لأصحابه ، وأن المشاورة كانت بقصد الوصول الى نتيجة عمليـــة ولـــيس لمجـــرد الاسترضـــاء واستصلاح القلوب فقط .

وشاهد ذلك أن النبي صلى الله عليه وآله شاور أصحابه في عدد من المواضع ولم يؤثر أنه تخلف عن المشورة مرة واحدة ، ففي قضية بدر صـــار الـــرأي الغالـــب الخروج الى القتال فقبل النبي صلى الله عليه وآله ،كان هناك رأي آخر بالقعود لكن الرأي الغالب في المشورة كان أن يخرج إليهم، وفي قضية الخندق أيضا عندما أشـــار سلمان بقضية الخندق ولاقى هذا الرأي قبولا من الحاضرين أيضا عمـــل بـــه وفي موارد أخرى كما ينقل الأمام الرضا عليه السلام أن النبي كان يستشير أصـــحابه ، (كان يستشير) هذا التعبير ظاهر في الاستمرارية والدوام ليس مرة أو مرتين ،بل حتى لو قلنا أنه من أجل استصلاح النفوس وتطييب القلوب واسترضاء هؤلاء الناس مع ذلك لابد أن تكون المشاورة جدية ،لماذا؟ لأنه سوف يفهم بـــأن هـــذه المشـــاورة مشاورة صورية فيكون أدعى الى خراب النفوس ،لا تستصلح النفوس، مثلا لمـــا آتي

بجماعة وأشاورهم ثم أترك ما قالوا وأفعل ما أريد .فإن هؤلاء إذا دعوهم مرة أخرى لن يستجيبوا ، ولا تطيب قلوبهم .

فإذا كان النبي صلى الله عليه وآله أرقى الخلائق علما ومعرفة قد أُلزم بالمشاورة ، لأي سبب من الأسباب ، لأجل تعليم الأمة واقتدائها أو لبيان الناصح من الغاش كما قال بعض المفسرين أو للاهتداء ، فما ظنك بالنسبة الى باقي الولاة وباقي الحاكمين لا شك أنهم مأمورون بالاستشارة .

الصعيد الثاني ـ تأسيس المجتمع الإسلامي على أساس المشاورة كما نجد ذلك في قوله تعالى : (وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ)[٦٤] يلاحظ أن سياق الآية هو سياق المدح وأنه حالة دائمة متكررة ، فهم مستجيبون لربهم ، ومقيمون للصلاة ، وأمرهم (وهو شؤونهم العامة) شورى ، وهم منفقون .

ولقد كان الأمر هكذا لولا غلبة حالات الاستبداد في بعض العصور ، فإنه قد نقل د أحمد شوقي الفنجري بأنه في إحدى المواجهات بين المسلمين والفرس أراد قائد الفرس أن ينهي المعركة سلما فتفاوض مع قائد المسلمين ، وعرض عليه فأجابه هذا بأنه لا بد أن يتشاور مع الجنود ، فقال القائد الفارسي ، إنا لا نولي من يشاور الجنود ، فقال المسلم ، لكننا لا نولي من لا يشاور الجنود ، ولذلك تنهزمون وننتصر .

الثالث ـ صعيد العائلة : فإن العلاقة التي ينبغي أن تكون هي أن لا استبدادر وإنما عن تراض بينهما وتشاور ..(فَإِنْ أَرَادَا فِصَالاً عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا)[٦٥]

---

[٦٤] (الشورى: ٣٨)

[٦٥]) (البقرة: من الآية٢٣٣)

القرآن الكريم يذكر موردا واحدا نص عليه في قضية التشاور وهـــو اذا أرادا الفصال أي فطام الطفل ، وأما بالنسبة الى باقي المسائل فلم يذكر أمر المشـــاورة في الحياة الزوجية بشكل صريح ولكن عند التأمل في المعاني المطلوبة من الحياة الأســـرية نتيقن أن المشاورة ضرورية هناك ، فنظام الأسرة جعل بشكل لكي يحقق المـــودة والرحمة والسكن بل إلى حد أن (هن لباس لكم وأنتم لباس لهن).. هـــل تتصـــور أن المودة والرحمة تكون بين طرفين أحدهما مستبد والاخر مستبَد به ؟ هل من الممكن أن تكون هناك ملابسة (بما تحمل من معاني القرب إلى حد التلامس ، ومعاني تزيين كل منهما لصاحبه ، وستر معايبه) هل من الممكن أن تكون هكذا ملابسة مع شخص يتخذ القرارات ولا يعتني بشريكه في أي شيء من الأشياء ؟

نحن نعتقد أنه في هذا المورد تم ذكر القرآن الكريم لموضوع التشاور صراحة، في بقية المواضع اعتمد القرآن الكريم على القيم الأخرى التي لا تتحقق الا من خـــلال المشاورة ومن خلال المداولة في الرأي بين الطرفين .

حرية الرأي والتعبير

يستقطع الحديث عن حرية الرأي والتعبير عنه مساحة كبيرة من مساحات الحديث والنقاش في عالم اليوم ، فعلى المستوى الفكري والنظري وجدنا أن طائفة من أصحاب الرأي ــ بغض النظر عن صوابه وعدمه ــ تطالب بأن يكون لها حرية التعبير عن آرائها ، وأن لا تصادر تلك الحرية من قبل أحد سواء كان جهة سياسية أو أخرى مجتمعية .

وعلى المستوى السياسي والعملي أصبحت المطالبة بحرية التعبير عن الخيارات السياسية في رأس قائمة مطالبات الحركات والجهات المعنية بالشأن السياسي . هذا من جهة ..

ومن جهة أخرى فإن هناك من يرى أن إطلاق العنان لكل من شاء أن يتحدث وأن يعلن رأيه سوف يجعل المجتمع معتركا ــ نظريا ــ في البداية ، ثم يتحول إلى ساحة قتال ، وذلك لأن إطلاق الحرية من دون ضوابط يعني مهاجمة كل فئة للأخرى بما تستطيع من القوى !

ويرى قسم ثالث أن الذي يجري في مجتمعاتنا الإسلامية هو تقييد حرية التعبير بأسماء يقبلها عامة الناس ، ولكن حقيقة هذه العملية تنتهي إلى الاجهاز على حرية الرأي والتعبير .. فقد تتحول (ثوابت الدين) عند البعض إلى دائرة واسعة تشمل حتى الاجتهادات الشخصية ، فلا يستطيع أحد أن يجاهر برأيه في مسألة بزعم أن هذا ضد ثوابت الدين .. وقد تستغل السلطات السياسية عنوان (قيم الأمة) و (مصلحتها العليا) وما شابه لكي تقمع فئة أو شخصا [٦٦].

وهنا لا بد من الحديث التفصيلي عن حرية الرأي والتعبير عنه .

وفي البداية لا بد من الفصل بين الأمرين ، فإن التعبير عن الرأي هو مرحلة تالية لتكوينه ولا بد في بادئ الأمر أن يكون التفكير ، وتكوين الرأي متسالما عليه حتى يُتحدث عن مدى حرية التعبير عنه وإبدائه .. وربما يكون هناك خلط بين الأمرين أحيانا لكنهما متمايزان كما هو واضح .

هل يمكن تشريع حرية تكوين الرأي ؟

جاء في مفردات غريب القرآن:

رأى : الرؤية هي إدراك المرئي ، وذلك بحسب أضرب قوى النفس فقد تكون بالحاسة وما يجري مجراها مثل (فإما ترين من البشر أحدا) والثاني : بالوهم والتخيل نحو أرى أن زيدا منطلق ونحو قوله تعالى: (ولو ترى إذ يتوفى الذين كفروا). والثالث : بالتفكر نحو (إني أرى ما لا ترون) . والرابع : بالعقل وعلى ذلك قوله (ما كذب الفؤاد ما رأى) وعلى ذلك حمل قوله : (ولقد رآه نزلة أخرى) . ورأى إذا عدى إلى مفعولين اقتضى معنى العلم نحو (ويرى الذين أوتوا العلم) ، والرأي اعتقاد

---

[٦٦]) ولقد أشار القرآن الكريم إلى مثل ذلك عندما تحدث عن قيام فرعون بتخويف الناس من دعوة نبي الله موسى عليه السلام من أنه وأخاه هارون (يُرِيدَانِ أَنْ يُخْرِجَاكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِمَا وَيَذْهَبَا بِطَرِيقَتِكُمُ الْمُثْلَى)(طـه: من الآية٦٣)

النفس أحد النقيضين عن غلبة الظن وعلى هذا قوله : (يرونهم مثليهم رأي العـــين) أي يظنونهم بحسب مقتضى مشاهدة العين مثليهم[٦٧]

وما يرتبط بحديثنا هو ما عدى الأول الذي هو إدراك المرئي بالحاســـة .. أمـــا الادراك للمرئي من خلال عملية ذهنية فهو الذي يرتبط بما نحن فيه .

ويبدو أنه بهذا المعنى لا يمكن تشريعه بمعنى الأمر به أو النهي عنه ، فهـــو أمـــر خارج عن التكليف لأنه ليس تحت الاختيار . فلا يمكن أن توجب على شـــخص ولا أن تنهاه عن أن تأتي الأسئلة إلى ذهنه من خلال ملاحظته الخارجية لأشياء ، وتكوين انطباع عنها ، مهما كانت درجة صحة أو سقم ذلك الانطباع .

لا يمكن منع الإنسان من تكوين صور ذهنية عن الأشياء ، ولا يمكـــن إيجـــاب ذلك عليه . نعم يمكن أن يقال له : إذا أردت تكوين رأي صحيح فـــاتبع الطريـــق الكذائي . كما أنه يمكن أن يقال له إذا أردت التعبير عن الرأي الذي تكون لـــديك فينبغي أن يكون بهذه الضوابط أو في الزمان أو المكان المعين .

خلفيات حرية الرأي والتعبير عنه :

لمعرفة آفاق حرية الرأي ، لا بد من الاشارة إلى بعض الجهات التي تعد بمثابـــة تأصيل لهذه الفكرة :

١/ العقل وحرية الرأي

خلق الله الإنسان في أحسن تقويم ، وكلفه بعبادة خالقه بعد معرفته وعمـــارة الأرض بعد أن استخلفه فيها (اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ هُـــوَ أَنْشَـــأَكُمْ مِـــنَ

---

[٦٧]) مفردات غريب القرآن للراغب الاصفهاني / ٢٠٨

الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا)[68] ، وجعل العقل في كل هذه الأمور قائدا ودليلا . وفي النتيجة على وفقه يكون الثواب والعقاب (بك أثيب وبك أعاقب)[69] .

ولأجل ذلك فقد مكّن الله العقل الإنساني من اقتحام كثير من المجهولات ، وجعل فيه صلاحية الكشف عنها .

فبدءا من الاعتقاد بالله والإيمان به وهو غيب الغيوب ، جعل العقل طريقا إلى ذلك ، وأمر باتباع ما يهدي إليه (وَهُوَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ وَلَهُ اخْتِلافُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ أَفَلا تَعْقِلُونَ)[70] . (قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ)[71] .

وبعد أن منح الله الإنسان ذلك العقل ، وزوده بتلك القدرة الهائلة ، لا يعقل في تفاصيل الحياة ــ أن ينهاه عن استعماله ، وعن تكوين رأي في ما يصادفه من قضايا !

٢/ الحرية الإنسانية والرأي :

---

[68]))هود: من الآية٦١)

[69]) في الحديث المعتبر الذي أخرجه في الكافي ثقة الإسلام الكليني قال : حدثني عدة من أصحابنا منهم محمد بن يحيى العطار ، عن أحمد بن محمد ، عن الحسن بن محبوب ، عن العلاء بن رزين ، عن محمد بن مسلم ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : لما خلق الله العقل استنطقه ثم قال له : أقبل فأقبل ثم قال له : أدبر فأدبر ثم قال : وعزتي وجلالي ما خلقت خلقا " هو أحب إلي منك ولا أكملتك إلا فيمن أحب ، أما إني إياك آمر ، وإياك أنهى وإياك أعاقب ، وإياك أثيب .

ورواه الشيخ الصدوق في الخصال ص ٤٢٧ بسنده ، إلى أن قال : فقال الرب تبارك وتعالى : وعزتي وجلالي ما خلقت خلقا أحسن منك ولا أطوع لي منك ولا أرفع منك ولا أشرف منك ولا أعز منك ، بك أؤاخذ ، وبك أعطي ، وبك أوحد ، وبك أعبد ، وبك ادعى ، وبك ارتجى ، وبك ابتغى ، وبك أخاف ، وبك احذر ، وبك الثواب ، وبك العقاب .. الحديث .

[70]) المؤمنون:٨٠)

[71]) آل عمران: من الآية١١٨)

كما تميز الإنسان في خلقته بالعقل المدرك ، كان من الطبيعي أن يُخلـق حـرا مختارا ، وإلا فما نفع عقله آنئذ ؟ خلق الله الإنسان حرا ، ورفع عنه العبودية لكـل أحد إلا لله سبحانه ، وعبودية الإنسان لخالقه وإن كانت قسرية في المجال التكـويني ، إلا أنها في المجال التشريعي باختياره هو .. بل جُعل عزه وحريته في أن لا يكون عبدا إلا لخالقه كما في كلام للإمام علي (إلهي كفى بي عزا أن أكون لك عبدا ..)

وبعث إليه الأنبياء والرسل لتكريس هذه الحرية ، وإزالة كل ما يحجز الإنسان عن تحقيق هذه الحرية (ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانـت علـيهم ..)[٧٢] . وأكد عليها القادة الدينيون فقد نقل الشريف الرضي عن الإمام علي قوله (لا تكن عبد غيرك وقد جعلك الله حرا)[٧٣] . وقد نقل عن الخليفة عمر بن الخطاب قولـه لعمرو بن العاص في قضية معروفة عندما اعتدى ابنه على أحد المصريين من غير حق (متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا)[٧٤] ، ويرى بعض المحققين أن هنـاك فرقا بين الخطابين : فما عن الإمام علي عليه السلام يتوجه إلى الإنسان ويخاطبه عن مسئوليته

---

[٧٢]) الأعراف ١٥٧

[٧٣]) نهج البلاغة / وصية الامام علي لابنه الحسن عليهما السلام .

[٧٤]) [٧٤]) ذكره ابن أبي الحديد في كتابه شرح نهج البلاغة - ج ١١ - ص ٩٨ فقال : جاء رجل من مصر إلى عمر بن الخطاب متظلما فقال يا أمير المؤمنين هذا مكان العائذ بك! قال له : عذت بمعاذ !ما شأنك ؟ قال :سابقت ولد عمرو بن العاص بمصر فسبقته فجعل يعنفني بسوطه ويقول أنا ابن الأكرمين وبلغ أباه ذلك فحبسني خشية أن أقدم عليك ! فكتب إلى عمرو : إذا أتاك كتابي هذا فاشهد الموسم أنت وابنك فلما قدم عمرو وابنه دفع الدرة إلى المصري وقال اضربه كما ضربك فجعل يضربه وعمر يقول اضرب ابن الأمير اضرب ابن الأمير يرددها حتى قال يا أمير المؤمنين قد استقدت منه فقال - وأشار إلى عمرو ضعها على صلعته فقال المصري يا أمير المؤمنين إنما أضرب من ضربني فقال إنما ضربك بقوة أبيه وسلطانه فاضربه إن شئت فو الله لو فعلت لما منعك أحد منه حتى تكون أنت الذي تتبرع بالكف عنه ثم قال يا بن العاص متى تعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا .

في حفظ الحرية التي أعطاه الله إياه وأكرمه بها ، وجعله مسؤولا عــن تكريســـها .. فليست هي منحة من سلطان أو قوي حتى (يتصدق) بها عليه ، وإنما هي جزء خلقة هذا الإنسان وقسم من وجوده ، ومنحة الله له . فلا يجوز له أن يفرط فيها . والحاكم وإن كان مسؤولا عن صيانتها ، ويمنع عليه اقتحامها ، إلا أن الطرف الأساس في هذه المعادلة هو نفس الإنسان ، وأن الحرية والاستعباد يبدآن من الذات .

ومثل ذلك خطاب الامام الحسين عليه السلام لأعدائه (إن لم يكن لكم دين وكنتم لا تخافون المعاد فكونوا أحرارا في دنياكم)[٧٥] .أي أن الحرية لا ترتبط بالضرورة بالدين ، فحتى مع غض النظر عن هذه الجهة فإنه ينبغي للإنسان أن يستشعر حريته ويمارسها ويحافظ عليها .

٣/ تشريعات الحرية في الدين :

بناء على ما سبق فإن التشريعات الدينية ــ ولا تختلف أصول الديانات في هذه الجهة ــ جاءت لتكرس ممارسة الحرية لدى الإنسان ، بدءا من العقيدة وانتهاء بالعمل . فقد حفل القرآن الكريم في العديد من آياته بالدعوة إلى الحرية ، والتأكيد عليهـــا . ففي أهم قضية وهي التعبد لله ، وطاعته لا يقبل الدين ممارسة الإكراه والقسر علـــى الناس ، لكي يطيعوا الله (فذكر إنما أنت مذكر لست عليهم بمســـيطر) ، و(إنمـــا عليك البلاغ وعلينا الحساب)، و (فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر) وقد كان يستطيع الله سبحانه أن يخلق الخلق على نحوٍ يكونوا مؤمنين جميعا ، ولكن ذلك ينفـــي غرض الخلقة وهدفها (وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعاً أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ)[٧٦]

---

[٧٥]) الفتوح لابن أعثم الكوفي ص ١١٧

[٧٦]) يونس:٩٩)

بالطبع يتحمل كل واحد نتيجة عمله ، ولكن في ضمن دائرة الاختيار ليس مجـــبرا على ذلك ، وهذا يتفق مع احترام الإنسان لذاته ، وشعوره بحريته كما قال ذلـــك الرجل (ما كنت لأشهد بها وأنا في الوثاق)[٧٧] .

ومن الأصول الإسلامية الثابتة أنه (لا إكراه في الدين)، وينبغي التوقف قليلا ، والتأمل في هذا المقطع من الآية المباركة ضمن النقاط التالية :

١/ أن هذه القطعة جزء[٧٨] من (آية الكرسي) وقد أحيطت آيـــة الكرســـي بكثير من الاهتمام في النصوص المنقولة عن النبي صلى الله عليه وآله وأهل البيت عليهم السلام ، وفي تعامل المسلمين مع هذه الآية في فتراهم التاريخية المختلفة . ونحن نعتقد أن هـــذا الاهتمام الاستثنائي يهدف ـــ فيما يهدف ـــ إلى تكريس ما فيها من رؤى إسلامية ، وأفكار عالية سواء في المعتقد التوحيدي ، أو في الممارسة الاجتماعية . ذلك أن آيات القرآن كلها من الله سبحانه ، واختصاص بعض هذه الآيات بمزيد من الاهتمام يعـــني وجود معنى إضافي فيها يُراد تركيزه ، وتكريسه .

---

[٧٧]) جاء في الكافي ج٨ /٣٠٠ .. عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر ، عن أبان بن عثمان ، عن زرارة ، عن أبي جعفر (عليه السلام) أن ثمامة بن أثال (وهو سيد بني حنيفة) أسرته خيل النبي (صلى الله عليه وآله) وقد كان رسول الله قال : اللهم أمكني من ثمامة ! فقال له رسول الله (صلى الله عليه وآله) : إني مخيرك واحدة من ثلاث : أقتلك ، قال : إذًا تقتل عظيما أو أفاديك ، قال : إذا تجدني غاليا ، أو أمنّ عليك قال : إذا تجدني شاكرا !

قال : فإني قد مننت عليك قال : فإني أشهد أن لا إله إلا الله وأنك محمد رسول الله وقد والله أنك رسول الله حيث رأيتك وما كنت لأشهد بها وأنا في الوثاق .

[٧٨]) الأكثر على أن آية الكرسي هي الآية (٢٥٥ من سورة البقرة) وتنتهي بـــ (وهو العلي العظيم) لكن المستفاد من روايات أهل البيت عليهم السلام أن (آية الكرسي) اسم جنس ، وليس آية واحدة ، وإنما تشمل الآية المذكورة وآيتين بعدها وتنتهي بقوله تعالى (هم فيها خالدون) .

ومع الأسف فإن البعض من المسلمين لا يتوجهون إلى هذه الجهة ، ويتصورون أن المطلوب منهم هو ترديد الآية كوِرد من الأوراد ، وتركيب من الألفاظ ، ولذلك قد يقرأه الواحد منهم بلسانه وهو مشغول في شيء آخر بيده ومستمع إلى متحدث بإذنه ، وناظر إلى صفحة بعينه !! وهذا مما يضيع على القارئ فرصة التعرف علـــى معاني هذه الآيات والأوراد ، ويغيبه عن أغراضها .

٢/ أن لهجة هذه الآية ولحن القول فيها ، حاسم وحازم ، وعلى شكل قـــانوني قاطع . فمن جهة قد وقعت النكرة (إكراه) في سياق النفي ، وهذا يفيد العموم كما هو المعروف عند الأصوليين ، (لا إكراه) أي لا يوجد أي إكـــراه . (في الـــدين) سواء قلنا أن (أل) هنا عهدية وتشير إلى دين الإسلام ، أو كما لعله الأقـــرب أن (أل) هي للجنس أي في جنس الدين لا يوجد إكراه . وطريقة الابتداء بها أيضا تفيد هذا المعنى وكأننا أمام نص قانوني .. لا إكراه في الدين .

٣/ إن هناك اتجاهات متعدد في فهم هذه الجملة (لا إكراه في الدين) :

ــ الاتجاه الأول : يرى أن الآية هي إخبار ظاهرا ولكنها إنشاء واقعا ، وهـــي تنشيء تحريم الاكراه في الدين تكليفا [٧٩]، وبطلان الآثار المترتبة على الإكراه وضعا .

ففي المقام الأول لا يجوز إكراه أحد على معاملة كالبيع أو النكاح أو البيعـــة السياسية مثلا ، ولو حدث أن تم الإكراه فإنه لا تترتب عليه الآثار من انتقال السلعة والثمن بين المتبايعين ، ولا تحقق الزوجية بين الطرفين ، ولا لزوم الطاعة والحصـــول على الحقوق بين الحاكم والمحكوم ..

وهي بهذا تشبه الكثير من الصيغ الواردة في التشريع الإسلامي مثل (لا ضرر ولا ضرار) بناء على شمولها لجانبي التحريم تكليفا ، والبطلان وضعا .

---

[٧٩]) المقصود بالإكراه هنا الالجاء بحيث يسلب معه اختيار المكرَه .

ـــ الاتجاه الثاني : يرى أن الآية المباركة تتحدث عن الواقع الخارجي وتقرر أنه لا يمكن أن يحصل الاكراه في الدين ، وهي بذلك تخبر عن عدم إمكانية تحقق الـــدين بواسطة الإكراه ، وذلك لأن الدين في حقيقته هو التزام نفسي ، وعقد قلبي قبـــل أن يكون أعمالا جوارحية خارجية .. وقد يمكن أن ُيجبر شخص على القيـــام بأعمـــال خارجية على خلاف ما يعتقده لكن هذا ليس هو الدين ، فالدين لما كان من أفعـــال القلوب أولا وبالذات ، فإنه لا يقبل الإكراه .

وبالتالي فإن الآية المباركة تشير إلى أنه ينبغي الإقلاع عن عبث القسر والإكراه في الأمور الدينية .. لن يمكن قسر أحد على الدين .

ـــ الاتجاه الثالث : يرى أن الآية المباركة تتحدث عن أنه لا توجـــد أحكـــام إكراهية في الدين (دين الإسلام) أو عموم الدين الالهي . مثلما أنه لا توجد أحكام ضررية ، ولا حرجية (ما جعل عليكم في الدين من حرج) . وبالتالي فإن مثل هـــذه العناوين هي بمثابة العناوين الثانوية الحاكمة على سائر العناوين الأولية في الأحكـــام ، عبادات ومعاملات ، فإن تحقق من شيءٍ ضررٌ فهو لم يجعل من قبل الشرع وإنما يرتفع ، ولو لزم من أمرٍ الحرجُ فإنه موضوع عن المكلف وهكذا بالنسبة للإكراه .

نتخلص مما سبق إلى نتيجة : أنه مع وجود هذه الأصـــول المحكمـــة والقـــيم الراسخة ، لا يمكن أن تأتي تشريعات الإسلام في تفاصيلها على خلافها ، بأن تكـــون القيم الأصلية رأسها الحرية بينما يكون التشريع التفصيلي مؤديا إلى العبودية ، أو أن تكون الأصول على الحق والتعقل بينما تؤدي التشريعات إلى الباطل والجهل، أو أن تنطلق الشريعة من العدل الالهي لتكرس الظلم البشري .. هذا لا يمكن أبدا .

وإنما مقتضى الانسجام بين الأصول العامة ، والتشريعات التفصيلية أن تكـــون الثانية شاربة من منبع الأولى ، ومستمدة منها .

ولهذا كانت حرية التفكير كعمل من أعمال المكلفين ، وبعد ذلك حرية التعبير عن الرأي والفكر منسجمة مع ما تقدم من الأصول التي تم فيها التأكيد على رفـــض الإكراه ، وتقييد الحريات .

ولذا رأينا القرآن يدعو إلى التأمل والاعتبار ، والســـير في الأرض لتحصـــيل المعرفة من خلال التفكر .

ــ نتائج حرية الرأي والتعبير :

أ/ إن من نتائج حرية الرأي والتعبير تحقيق إنسانية الإنسان فكما سبق أن ذكرنا أن الله خلق هذا الإنسان على قاعدة حرية الاختيار ، الناتج بطبيعة الحال عن حريـــة الرأي والنظر في هذا الاتجاه أو ذاك ..

والتنازل عن هذا الجانب يعني أن يترل الإنسان من المستوى العالي الذي وضعه الله فيه ، وأكرمه به إلى درجة يتساوى فيها مع سائر المخلوقات التي لم تخلق حرة ..

ب/ من نتائج الحرية : التنمية .. وذلك أننا نعتقـــد أن التنميـــة الاقتصـــادية والعمرانية ، رهينة بالتنمية الاجتماعية والبشرية ، وهذه لا تحصل من غير تنمية فكرية ، والتنمية الفكرية مستحيلة من دون حرية الرأي والتعبير عنه .

لا يمكن للفكر أن ينمو في ظل القمع ، ولا يمكن للتقدم أن يحصل في أجـــواء سيطرة الفكر الأحادي والصوت الواحد .

كيف يمكن للثقافة والمعرفة أن تتراكم في ظل الفكر الواحد ، ومنع الآخـــرين من التفكير أو إبداء أفكارهم ؟

٣/ حرية الرأي طريق الحوار : اليوم هناك حديث دائم عن الحـــوار باعتبـــاره مخرجا أساسيا من الأزمة التي تعيشها المجتمعات . القهر والضغط يجعل الحـــوار أمـــرا مستحيلا ، بل يدفع المقهور سواء كان فردا أو مجتمعا إلى التمسك بكل ما لديه ولو

كان ذلك الشيء أمرا خرافيا ، بينما في صورة حرية الرأي وإبدائه ستحصل فرصة للأفكار لتعرض نفسها ، ويتبين فيها مواضع الخلل والخطأ .

فحرية الرأي ، وحرية التعبير عنه تساهم في إزالة الاحتقانات الموجودة بين الكيانات الثقافية المسلمة .

٤/ من نتائج حرية الرأي والتعبير عنه ، الوقوف أمام موجات التكفير والقتل على خلفية الاختلاف الفكري .

إن هذا النفق الذي انساقت إليه بعض فئات الأمة ، عندما نصبت نفسها ميزانا يعين الكفر بمقدار ابتعاد صاحبه عن توجهاها الخاصة ، ثم مارست (دورها !) في تنفيذ أحكام التفسيق والتبديع وثم القتل في حق من يختلف معها في الرأي ، لا طريق للخروج منه بدون تشريع حرية الرأي والتفكير ، والعمل على قبول تعدد القراءات (فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر) .

٥/ الإقرار بحرية الرأي والتفكير يمنع السلطات السياسية من قسر الناس على لون واحد من الرأي والنظر والخطاب .

حرية الرأي والتفكير تاريخيا :

بالرغم من أن تاريخ الحاكمين المسلمين منذ بدء الإسلام لم يكن نموذجيا في التعامل مع الرأي المخالف ، وربما لا نجد صورا كثيرة ممتازة في هذا الجانب ، إلا أننا لو نظرنا إلى القرآن الكريم ثم سيرة الرسول ﷺ وأئمة أهل البيت وبعض الخلفاء الصالحين لوجدنا صورا طيبة يمكن أن نستفيد منها كأمثلة ونماذج .

فأول ما نلتقي بنقل القرآن الكريم لمناقشات الكفار مع أنبياء مجتمعاهم ، فنحن لا نرى أن الأنبياء يعيبون على أولئك إبداء آرائهم أو أنهم يعاتبونهم على كلماهم ، وإنما يبسطون الأمر معهم مناقشين ومحاورين لبيان الحقيقة ولساهم في كل ذلك (أَمِ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ هَذَا ذِكْرُ مَنْ مَعِيَ وَذِكْرُ مَنْ قَبْلِي بَلْ

أَكْثَرُهُمْ لا يَعْلَمُونَ الْحَقَّ فَهُمْ مُعْرِضُونَ)[80] . (أَمَّنْ يَبْدأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَمَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَإِلَهٌ مَعَ اللَّهِ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ)[81] .
.. هذا مع كون أولئك كفارا خاطئين .

ووجدنا طريقة الرسول الأكرم محمد ﷺ : حيث يناقشه أصحابه ، بما لو فعله بعضٌ في هذه الأزمنة مع عالمٍ من العلماء لعد مرتدا ! أوليس (الراد عليهم كالراد على الله) فيما يفهمه هؤلاء الناس خطأ .. فهذا عدي بن حاتم وكان على المسيحية سابقا ، لما قرئت عليه آية (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا ..) قال : يا رسول الله ما كنا نعبدهم !! قال : أليس كانوا يحرمون لكم ويحللون فتأخذون بكلامهم ؟

وفي تعامل الإمام علي مع الخوارج الذين عارضوه وخالفوه ، وأخيرا حاربوه فما كان يقمع رأيهم ، ولا يمنعهم عن إبدائه مع أنه الحاكم الحق !! بل كان يواجه كلامهم ورأيهم بحججه وبيناته[82] .

والإمام الصادق[83] عليه السلام يتحاور مع الملحدين والزنادقة : فقد نقلوا أن ابن أبي العوجاء ، وقد كان تلميذ الحسن البصري ، لكنه تركه وانحرف عن التوحيد ، وكان

---

[80]) الأنبياء:٢٤)

[81]) (النمل:٦٤)

[82]) دخل ابن الكواء الخارجي على الامام علي عليه السلام وهو يؤم الناس في المسجد ، في صلاة جهرية ، فرفع ابن الكواء صوته مخاطبا الامام عليه السلام : (ولقد أوحي إليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين) فأنصت الامام عليه السلام ثم أراد تتمة الصلاة فأعاد ابن الكواء ذلك ، ثلاث مرات .. ثم قال الإمام عليه السلام : (فاصبر إن وعد الله حق ولا يستخفنك الذين لا يوقنون) . وأكمل صلاته .

يأتي مكة متمردا ومنكرا على من يحج ، وكان العلماء يكرهون مجالسته ومساءلته لخبث لسانه ، فأتى الإمام الصادق مع جماعة من نظرائه فقال : يا أبا عبد الله إن المجالس بالأمانات ولا بد لكل من به سعال أن يسعل ! أفتأذن لي في الكلام ؟ فقال له : تكلم !

فقال ابن أبي العوجاء : إلى كم تدوسون هذا البيدر وتلوذون بهذا الحجر ، وتعبدون هذا البيت المعمور بالطوب والحجر ، وتهرولون هرولة البعير إذا نفر ؟ إن من فكر في هذا وقدّر علِم أن هذا فعل أسسه غير حكيم ولا ذي نظر .. فقل فإنك رأس هذا الأمر وسنامه وأبوك أسه وتمامه .

فبدأ الإمام عليه السلام يبين له أن هذا (بيت قد استعبد الله به خلقه ليختبر طاعتهم في إثباته فحثهم على زيارته وتعظيمه وجعله محل أنبيائه وقبلة المصلين إليه ..) الى آخر كلامه .

نماذج سيئة من السلطات الحاكمة :

نلتقي في الجهة الأخرى بنماذج سيئة من مصادرة الرأي ، ومقاومة حرية التفكير ، بل والمعاقبة عليه إذا خالف الارادة السياسية الرسمية ، بدءا من زمان

---

[83]) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب : سادس أئمة أهل البيت عند الشيعة الامامية ، ولد سنة ٨٣ هـ وتوفي سنة ١٤٨هـ وعمره ٦٥ سنة ، ومدة إمامته ٣٤ سنة. ولما كان قد نشر علوم آبائه ، مستفيدا من الظرف السياسي الذي توفر له (نهايات الأمويين وبدايات العباسيين) فقد نسب مذهب التشيع إليه فسمي المذهب الجعفري ، أسس عليه السلام مدرسة علمية بلغ عدد تلاميذها أربعة آلاف. نقلوا عن الإمام الصادق علماً كثيراً ودونوه فيما عرف بالأصول الأربعمائة التي اعتمد عليها المحدثون فيما بعد لتأليف الموسوعات الحديثية الموسعة. كما نقل عنه تلاميذه مختلف فنون العلم كالفلسفة والكيمياء و الطب.. وغيرها . ودفن في المدينة المنورة.

الأمويين فإنه كان لدى عبيد الله بن زياد شخص يسمى (صاحب العذاب)، وكـــان مجرد ذكر اسمه يسبب الرعب وربما الموت ، وقد ذكر ابن عبد البر في الاستيعاب في ترجمة قيس بن خرشة القيسي ، أن عبيد الله بن زياد أراد تعذيبه ، لأنه كـــان قـــوالا بالحق ، فاستقدمه إليه وقال ائتوني بصاحب العذاب فمال عند ذلك قيس فمـــات[٨٤] !!

وكان (صاحب العذاب) عند الحجاج اسمه معد ، ويتكلم بعضهم عما جرى بينه وبين حطيط الزيات الكوفي ، حيث كان عابدا زاهدا يصدع بـــالحق ، حـــاوره الحجاج وكان شديدا صلبا ، فقال معد صاحب العذاب للحجاج : إني أريد أن تدفعه إلي فو الله لأسمعنك صياحه فسلمه إليه فظل يعذبه ليلته كلها وهـــو ســـاكت حـــتى كسرت ساقه ، فسأله الحجاج بعد ذلك عنه ، فقال له : إن رأى الأمير أن يأخـــذه عني فقد أفسد علي أهل سجني . فاستلمه الحجاج وعذبه ثم لفه في بارية وألقاه حتى مات[٨٥].

---

[٨٤]) قال ابن عبد البر في الاستيعاب - ج ٣ - ص ١٢٨٧ - ١٢٨٨ :

كان قيس يعيب زيادا وابنه عبيد الله بن زياد من بعده فبلغ ذلك عبيد الله ابن زياد فأرسل إليه فقال أنت الذي تفتري على الله وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم فقال لا والله ولكن إن شئت أخبرتك بمن يفترى على الله وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم ! قال : ومن هو ؟ قال : من ترك العمل بكتاب الله وسنة رسوله الله صلى الله عليه وسلم ! قال : ومن ذلك؟ قال: أنت وأبوك والذي أمّركما ! قال : وأنت الذي تزعم أنه لا يضرك بشر؟ قال: نعم ! قال لتعلمن اليوم أنك كاذب إيتوني بصاحب العذاب ! فمال قيس عند ذلك فمات .

[٨٥]) كتاب المنهاج : مشروع إعادة كتابة التاريخ الإسلامي .

ولم يكن الحال أحسن في زمان العباسيين الذين ابتدعوا منصب صاحب الزندقة ، والتي هي ـــ إضافة إلى سوء تطبيقها بحيث أصـــبحت ســـلاحا ضـــد المعارضـــين السياسيين ـــ طريقة خاطئة من أساسها في مقاومة الأفكار .

فإنه يذكر الطبري في تاريخه في أحداث سنة ٢٦٨ هـــ أن فيها مـــات عمـــر الكلواذي صاحب الزنادقة ، وولى المهدي العباسي حمدويه محمد بن عيسى مكانـــه ، وفيها قتل المهدي الزنادقة .. ولفظ (الزندقة) واسع يدخل فيه ما بين الصـــوفية[٨٦] إلى الفساق ، والسياسيين ممن خالف السلطة .

وفي وقت متأخر حدثت فتنة خلق القرآن ، حيث تداولتها يد الحكام ، ونكلوا بمن يخالفهم الرأي فيها فبينما ضرب المأمون والمعتصم والواثق الناس على القول بخلق القرآن جاء المتوكل وضربهم على القول بقدمه وعاقب من يقول بخلق القرآن !! .

فكان ذلك تكريسا لدخول الحكومات على خط الحرية الفكرية وقسر النـــاس على نمط معين من الفكر والرأي .

ضوابط حرية الرأي في مجتمع المسلمين :

هل يمكن الحديث عن ضوابط ومحددات لحرية الرأي والتفكير ، ثم التعبير عنه ؟

ربما يعترض بعض على ذلك بأن الضوابط معناه تحديد حرية الرأي وقمعهـــا ، فوجودها مخالف لعنوان الحرية !

---

[٨٦]) راجع تاريخ بغداد ج ٨ ، بل ذكر بعضهم أن أبا حنيفة استتيب من الزندقة مرتين !! ج ١٣ وانظر في نفس المصدر ترجمة الشاعر صالح بن عبد القدوس الذي قيل إنه كان شاعرا ماجنا ، فقتله المهدي بنفسه على الزندقة ! راجع تاريخ مدينة دمشق ج ٢٣ .

ولكن الصحيح هو خلاف ذلك ، فإن :

عدم وجود ضوابط للحرية يعني الفوضى الاجتماعية ، فينتقض الغرض الـــذي يراد من حرية التعبير تحقيقه ، وتتخلف النتائج التي يفترض كونها ثمار الحرية الفكرية ..

من هذه الضوابط :

١/ثوابت الدين :

الدين الإسلامي يعتبر حدا لا يصح تجاوزه ، فلا يمكن أن يصار بعنوان حريـــة الرأي إلى الحديث في نفي الدين من حياة المجتمع المسلم مـــثلا .. وهكـــذا لا يمكـــن الحديث في ثوابت الدين الأساسية .

وجهة ذلك أن من المستحيل لأي شريعة أن تشرع إلغاء نفسها[٨٧] ، وإبطـــال وجودها ، وإلا كان ذلك عبثا . وسواء كان ذلك النظام والقانون إلهيا أو بشـــريا ، فإن قبوله بأن يكون في أصله محورا للنفي والاثبات ، يعني أنه لا مصداقية له .

وهذا لا يختص بالدين الإسلامي بل نحن نجد سائر الأديان كذلك ، بل حـــتى المناهج البشرية ، فإن العلمانية مثلا في أوضح صورها لا تشرع قانونا يلغي وجودها ، ولا تسمح بممارسة سياسية تنتهي إلى نفيها .

---

[٨٧]) راجع : آية الله الشيخ محمد مهدي شمس الدين ، في مجلة منبر الحوار / عدد ٣٤ خريف ١٩٩٤ : (لا يعقل أن تشرع عقيدة الغاء نفسها، لأنها بمجرد أن تفعل ذلك تكون قد عبرت عن عدم صدقيتها وعدم حقانيتها، حتى لو أخذنا مثلا المجتمعات الديمقراطية الغربية، هل تسمح فلسفتها التي تصدر عن الليبرالية والمذهب الرأسمالي في الاقتصاد لقوى واتجاهات من شأنها ان تغير جوهر هذه الفلسفة؟ إن السماح بوجود أحزاب شيوعية مثلا في بلدان رأسمالية لا يعدو شكلا من أشكال ألوان الديمقراطية، وهو وجود شكلي يمارس حرية مضبوطة النتائج ولا تهدد أسس النظام وفلسفته) .

ثم إننا عندما نقول ثوابت الدين ، ينبغي أن نفرق بينها وبين المعارف الدينيـــة ، في ما هو واضح هذه الفترة من التفريق بين الدين (المقدس) الثابت ، والمعرفة الدينية (البشرية) والتي هي نتاج العلماء والفقهاء والتي تخضع للاجتهاد والتغيير والتبديل .

ومما يؤسف له أن دائرة (الثابت الديني) التي هي في الأصل دائـــرة محـــدودة وصغيرة ، قد وسعها المتدينون بنحو كبير جدا ، حتى غدا كل أمر يمكن أن يكون من (ثوابت الدين) فقد تحدث بعض هؤلاء عن أن غطاء الوجه من ثوابت الدين ، وأن الاعتقاد بلزوم قتل المرتد من ثوابت الدين .. وإلى غير ذلك مما يوسع هذه الـــدائرة كثيرا !

إن ثوابت الدين سواء الاعتقادية كأصل التوحيد ، وأصل النبـــوة ، وأصـــل الإيمان باليوم الآخر والقرآن .. أو العملية التفصيلية كالصلاة ، والصيام ، والحج .. في أصولها دون التفاصيل التي تخضع للاجتهاد ، وتكون عرضة للاختلاف بين المذاهب ، بل أحيانا بين علماء المذهب الواحد .. هذه الثوابت هي حد من حـــدود حريـــة الرأي ، وضابطة من ضوابطها .

إننا إذ نؤكد على أن ثوابت الدين خط أحمر في المجتمع المسلم ، لما تقدم ، فإننا نؤكد أيضا على أن كثيرا مما يعده المتدينون (ثابتا دينيا) ليس هو كذلك ، وأن دائرة تلك الثوابت دائرة محدودة .

٢/ النظام الاجتماعي :

من الواضح أن العقلاء في كل عصر يهديهم عقلهم إلى لزوم الكيان الاجتماعي القائم على نظام وقانون ، لكي تستمر حياتهم بنحو جيد .

كما أن الرسالات السماوية عندما جاءت كرست هذه الحقيقة ، وأمضت هذه الطريقة العقلائية ، واستدركت ما فات العقلاء من تشريعات تهدف إلى تنظيم تلك الحياة (اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ)[88].

فأصل الحفاظ على النظام العام المتكفل لحفظ الحياة الاجتماعية من الضوابط التي لا يصح تجاوزها باسم حرية الرأي والتعبير عنه .

وربما يشمل هذا أيضا وجود القيادة (كأصل لا كتطبيقات إذ يمكن الاختلاف فيها) إذ أنه (لا بد للناس من أمير بَر أو فاجر) . فلا يمكن الدعوة باسم الحرية الفكرية إلى إلغاء الحالة القيادية لأن معنى ذلك ضياع الأمن الاجتماعي وسيادة الفوضى .

وبالرغم من توسع السلطات السياسية في الاستفادة من هذا المعنى بحيث يصورون للجمهور بأن معارضتهم لهذه السلطة ستؤدي إلى الفوضى العامة ، وهم بذلك يموهون على الناس ويخلطون بين الحقائق بشكل مقصود .. فإن من الصحيح أن البديل عن وجود القيادة هو الفوضى لكن هل هذه القيادة الموجودة هي المطلوبة أو أن هناك قيادة أفضل ؟

وقد يكون أيضا مما يدخل في النظام الاجتماعي ، نظام الأسرة فإن هذا النظام مما ينبغي أن يكون محميا ، ولا يصح الدعوة إلى إلغائه مثلا بداعي حرية الرأي ، وإبداء النظر في النظام الاجتماعي .

٣/ حياة الآخرين وحقوقهم :

تتكفل الشرائع السماوية بالحفاظ على حياة الناس وحقوقهم ، كما تعترف القوانين البشرية بذلك . بل إن كثيرا من الاختلافات الموجودة بينها يمكن إرجاعها

---

[88]) الأنفال: من الآية ٢٤)

إلى الاختلاف على تفاصيل الوصول إلى ذلك الهدف ، فالكل يرى أن طريقه يــؤدي إلى حياة أفضل للإنسان ، وحفظ أتم لحقوقه المادية والمعنوية .

بل أرجع الكثير من العلماء التشريعات الدينية بكاملها إلى مقاصــد خمســة ، تنتهي إلى حفظ حياة الإنسان وما يرتبط به من مال ، وعقل ، وامتــداد اجتمــاعي ونسبي .

وبناء على ذلك فإن حياة الإنسان هي من الضوابط التي تحدد حرية الــرأي ، وكذلك حقوقه .. فلا يستطيع أحد بزعم حرية الرأي أن يحرض مثلا علــى القتــل وإلغاء حياة الآخرين ، كما لا يمكنه بنفس العنوان أن يصادر حقوقهم أو يــدعو إلى مصادرتها !

إشكاليات أمام حرية الرأي :

عند الحديث عن حرية الرأي في الإسلام يثار عدد من الاشكالات ، منــها : موضوع العقوبات الجزائية (حدود وتعزيرات)، ومنها قضية الارتداد وكيفية تعامل المشرع الإسلامي مع المرتد ، حيث أن الرأي الشائع هو قتله ، وتطليق زوجته منه ، واقتسام ميراثه .

وتزداد الإشكالات حضورا مع حضور بعض الممارسات العملية ، حيث قامت فئات بدعاوى (حسبة) بالنسبة لبعض الكتاب والمؤلفين على أن مفاد كتاباتهم يعني الارتداد مما يعني ترتب تلك الآثار المذكورة .. فما هو الجواب عنها ؟

في البداية لا بد من التمييز بين نوعين من الأحكام : ما هو غير محدود بالزمان والمكان أو الاشخاص وهو الذي تعبر عنه الأحاديث بأن (حلال محمد حلال إلى يوم القيامة وحرامه حرام إلى يوم القيامة) يعني أن هذا الحكم لا يخضع لتطور الزمان ولا لتغير الأحوال ولا مجال للاجتهاد في نفيه أو تغييره !

وبين ما يقبل الاجتهاد فيه ، وما يكون للزمان أو المكان أو الأشخاص أحيانا مدخلية فيه ، فإذا تغيرت تلك المعطيات ، فإن التغير في نفس الحكم يكون طبيعيا وعلى القاعدة إذ أن الأحكام تتبع العناوين ، ومع فرض تغير العنوان على أثر تغير الزمان أو المكان فلا مانع من تغير الحكم .

ومن ذلك ما يسمى بالأحكام الولائية أو التدبيرية .. فإن النبي ﷺ باعتباره مديرا للمجتمع وقائدا له ، قد يتخذ بعض الاجراءات والأعمال من أجل إدارة ذلك المجتمع المحدود بالزمان والمكان ، ولهذا فإنه قد لا تكون لها صفة إلزامية دائمة وفي كل المجتمعات .. وذلك أن أصل تشريعها كان محدودا بهذا الزمن أو المكان أو المجتمع .

وهذا البحث له تأصيله الشرعي في مكان غير هذا لكن ينبغي التعامل معه هنا كأصل موضوعي مسلّم .

كما أنه ينبغي التمييز بين ما هو من الأحكام الثابتة وبين ما هو ممارسة من المسلمين (حكاما أو محكومين) في فترات تاريخية مختلفة ، فإن المقدس ولازم الإتباع هو الأول دون الثاني . إن الممارسات العملية تارة تتعنون بعنوان سيرة المتشرعة الكاشفة عن استنادهم إلى حكم شرعي ثابت ، فهو الحجة . وأما في غير هذه الصورة فتكون تلك الممارسات قابلة للأخذ تارة والرد أخرى .

بشكل عام نحن لا نرى أن التعامل مع الأفكار المخالفة ، ينبغي أن يكون بقوة البطش وذلك لأنه لم يثبت يوما أن القوة استطاعت أن تنهي وجود الفكرة ، فالفكرة قد تختفي عن السطح الظاهر ولكنها تظل تتفاعل تحت السطح ، وقد تكبر .

الفكر يواجه بالفكر ، والرأي بالرأي المضاد ، والشعار القرآني الذي هو قانون في التعامل مع الأفكار (قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِين)[٨٩] وقد تكررت هـذه المطالبة بالبرهان والدليل مرارا في القرآن ، مع أن الطرف المقابل كان كافرا جاحدا .

أما عن موضوع العقوبات :

فنحن نجد أنه لا يوجد مجتمع بشري يخلو من نظام للعقوبات (أيّ نـوع مـن العقوبات) وإنما قد تعارف العقلاء على مثل هذا النظام ـ مع اختلافهم في تفاصيله ـ لكي يتحقق احترام النظام الاجتماعي ، ومن خلاله تتأدى حقوق الناس ولا تُتعدى .

ويستطيع الإنسان أن لا ينتمي إلى ذلك المجتمع فلا يطبق عليه نظام عقوباتـه ، مثلما هو الحال بالنسبة إلى المسيحيين في بلاد المسلمين ، فلا يجرى الحد على المسيحي الشارب للخمر ما دام في مترله . ولكن الأمر يختلف في الظهور الاجتماعي إذ أنه ما دام قد انتمى لذلك المجتمع فإنه يلتزم قهرا بلوازمه . وهكذا الحال بالنسبة إلى المسلم الموجود في هذا المجتمع فإنه ما دام اختار الانتماء إليه ، فإن ذلك يعـني أنـه يلتـزم بقوانينه .

وليس هذا خاصا بمجتمع المسلمين (وإن كانت عقوبات الإسلام تختلف عـن غيرها وإنما كلامنا الآن في أصل العقوبات والخضوع لها) بل هو موجود في سـائر المجتمعات ، الآن ، فأنت تأخذ تأشيرة دخول إلى بلد أوربي ، فيلزمك هذا بالأحكام العامة هناك ، لا تستطيع أن تقول أنا أقود سيارتي بالطريقة التي أريـد ، أو أمـارس العمل الذي أحب !!

---

[٨٩]))النمل: من الآية٦٤)

نظم العقوبات هي جزء من نظم المجتمع ، والذي ينتمي لذلك المجتمع لا بد أن يقبلها .

وبالتالي فلا تتعارض مع حرية الرأي ، إذ تكون من الأمور التعاقدية ، التي يوجبها الإنسان على نفسها ضمن تعاقد بين طرفين ، فإنه يستطيع الإنسان أن لا يدخل في ذلك التعاقد من البداية ولا يوجب على نفسه شيئا ، لكنه ما دام قد دخل في ذلك فإنه ألزم نفسه بما لا يستطيع معه المخالفة والعمل من غير قيود .

حرية أهل الكتاب في تدينهم :

الناظر إلى التشريعات التفصيلية في هذا الموضوع ينتهي إلى أن الدين الإسلامي ، قد جعل وجود المسيحيين واليهود (بل والمجوس[90]) في مجتمعات المسلمين وجودا طبيعيا وعاديا ، وقد شرع أحكامه مبنية على ذلك .

إن تشريع قانون (الزواج من أهل الكتاب) [91]، وما يستتبع الزواج من علاقات عاطفية ومشاعر محبة متبادلة ، بل وتآلف وتناسب بين عائلتين على الأقل ، حيث سيصبح المسيحيون (أخوال) المسلم وخالاته . وأجداده لأمه .. لا يمكن معها أن نفهم غير أن الدين ينظر إلى هذه الجهة نظرة طبيعية .

---

[90]) في الرواية سنوا بهم سنة أهل الكتاب .

[91]) من القرآن الكريم (الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ) المائدة:٥ وقد جاء هذا التشريع في آخر ما نزل من القرآن ، وقد سبقه تشريع ينهى عن ذلك (وَلا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ) البقرة:٢٢١.

وربما يقال : أن هذا الكلام مخالف لما ورد من توجيهات قرآنية تحث على الغلظة[٩٢] عليهم باعتبارهم من مصاديق المشركين . إلا أنه يمكن القول إن بعض الآيات التي ورد الحديث فيها عن المشركين منصرفة عن أهل الكتاب ، ويمكن أيضا أن يكون التفريق على أساس بداية الدعوة ونشوء الدين ، وبين استقامته وثباته . فإننا قد وجدنا أن النبي قد وادع اليهود في أكثر من مكان ، ومسيحيي نجران وكتب لهم بذلك عهودا .

بل إنه عندما قامت الدولة الإسلامية ، وكان فيها هؤلاء صاروا (أهل ذمة) و(معاهَدين) وفي اللفظين من معنى التعاقد والالتزام من قبل الدولة ما لا يحتاج إلى شرح وتفصيل .

ولعل الناظر في تاريخ المسلمين يرى أن وجود أهل الكتاب ، وحياتهم كانت طبيعية في مجتمع المسلمين أيام الرسول ، فهم يبيعون ويشترون ، ويقرضون ويقترضون ، واستمر ذلك إلى آخر أيام النبي[٩٣] ﷺ .

---

[٩٢]) ــ (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ) (التوبة:٧٣)

- (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ) (التوبة:١٢٣)

[٩٣]) توفي النبي ﷺ وإن درعه مرهونة في يد يهودي . ويذكر في محاسن أخلاقه أنه كان عليه دين ليهودي فجاء يتقاضاه فلم يكن لديه ﷺ ما يعطيه ، فقال اليهودي : إذن لا أفارقك ، قال : إذن أجلس معك ،و بينما كان يتهدد المسلمون اليهودي ، كان النبي يقول : لم يبعثني ربي أن أظلم يهوديا (وفي رواية معاهدا) ، فلما ارتفع النهار ، قال اليهودي : اشهد أن لا إله إلا الله .وجابر بن عبد الله الأنصاري كان يقترض من يهودي للعمل في نخله ، ولقد اقترض الامام علي عليه السلام من يهودي في قضية هل أتى ثلاثة أصوع من شعير .

كما أن إطلاقات المعاملة بالتي هي أحسن[94] ، و(قولوا للناس حسنا) تشمل هؤلاء سواء في صريح بعضها وفي ظاهر الآخر ، حتى فيما يرتبط بالمسألة العقائدية التي هي محل انتصار وحماس عادة ، فضلا عن التعامل الاجتماعي .

(واللافت ان الإسلام لم يتدخل في مصادرة حق المسيحيين في صياغة قوانين للأحوال الشخصية تناسب شعائرهم، وطبيعة نظرتهم الدينية الى الزواج وغيرها من المسائل المتعلقة بهذا الشأن. فنراه يبيح مناكحهم على قاعدة ان "لكل قوم نكاح". ما يعني ان العلاقة بين زوجين مسيحيين هي علاقة شرعية تترتب عليها كل الآثار المنصوص عليها في القوانين المسيحية، مضافا الى ما يفترضه الإسلام من حدود تكون بمثابة الضابط لعلاقة المسلم بالمسيحية في حال تمت أي علاقة زوجية بينهما. وهذا الامر يشهد من ناحية اخرى على حلية زواج الرجل المسلم من المرأة المسيحية حتى لو بقيت على دينها. بل ان الإسلام يكفل لهذه المرأة المتزوجة من رجل مسلم حرية عبادتها وذهابها الى الكنائس لتمارس معتقداتها الإيمانية. فقد ورد في صحيح محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام: "سألته عن نكاح اليهودية والنصرانية فقال: لا بأس. أما علمت انه كان تحت طلحة بن عبيد الله يهودية على عهد النبي ﷺ .

---

[94]) ـ (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ) (النحل:١٢٥)

ـ (وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزَغُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوّاً مُبِيناً) (الاسراء:٥٣)

ـ (وَلا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ) (العنكبوت:٤٦)

وصحيح معاوية بن وهب عن ابي عبدالله عليه السلام: "في الرجـــل المـــؤمن يتزوج اليهودية والنصرانية، فقال: اذا أصـــاب المســـلمة فمـــا يصـــنع باليهوديـــة والنصرانية؟ قلت له: يكون له فيها الهوى، قال عليه السلام : ان فعل فليمنعها من شـــرب الخمر وأكل لحم الخنزير".

أما في الحرية الاقتصادية، فان الإسلام أقر عمليات التبادل التجاري فيما بـــين المسيحيين، بما فيها تلك المحرمة على المسلمين كعمليات بيع وشراء الخمر والخنزيـــر. بل ان الإسلام وصل في مبانيه الفقهية الى وجوب ضمان المسلم ما أتلفه للمســـيحي. فلو ان مسلما أراق خمرا لرجل مسيحي لتحمّل ثمنه مع أنه لا ثمن للخمر في الإسلام، ولا صحة لأية عملية شراء او بيع للخمر بين المسلمين).[٩٥]

قضية الردة :

ضمن الإطار الثقافي يمكن الحديث عن هذا الموضوع بما يلي من النقاط :

١/ قد يقال إن الارتداد قد لا تترتب عليه نفس الآثار لو كان نفسيا غير معلن (في داخل الإنسان) وإنما تترتب عندما (يسمع منه) كما يستفاد ذلك من عدد من الروايات حيث ورد فيها التعبير بأن دمه مباح لمن سمع منه ذلك .

مجرد عدم الاعتقاد بالنبي أو بالله أو ما يجري مجرى ذلك مما يخرج المسلم مـــن الإسلام ، لا يكفي في ثبوت الأحكام المذكورة ، وإنما لا بد من ظهورها منه . فلو لم تظهر منه لم تثبت عليه ففي الرواية الموثقة (دمه لمن سمع منه ذلك) .

إلا أن يقال أن ذلك مبني على ما هو الغالب من كون السماع طريقا للعلم به ، ويرده أن الحكم على خلاف الأصل فيقتصر فيه على مورد اليقين ، كما أن الحدود تدرأ بالشبهات.

---

٩٥) الشيخ عفيف النابلسي/ مقال في جريدة النهار ٢٠/١١/٢٠٠٥

٢/ أن لا يكون الظرف ظرف شبهة وفتنة عامة . أو إكراه ، أو غضب مخرج عن الاختيار وأمثال ذلك . ولعل الظرف الذي تقام فيه مثل هذه الأحكام هو ظرف (تبين الرشد من الغي) ويشهد لذلك ما رواه الشيخ الطوسي في المبسوط من أن عليا عليه السلام رأى شيخا قد تنصر فقال له : ارتددت ؟ قال : نعم . قال لعلك أردت أن تصيب مالا ثم ترجع ؟ قال : لا . قال لعلك ارتددت بسبب امرأة أردت خطبتها فأبت عليك فأردت أن تتزوجها ثم ترجع ؟ ..

٣/ الإسلام في الدرجة الأولى ينفي الظروف المهيئة لموضوع الردة ، لا نقصد بذلك نفي الحكم وإنما ننفي وجود ظروفه .. مثلما يكون الحديث عن الرق حيث يهيئ الدين الظروف التي تنفي موضوعه من خلال عدد من القوانين والتشريعات .

بعد هذا نقول إن فقهاء المسلمين لديهم في موضوع الردة ثلاثة أقوال :

ـ رأي مشهور بين علماء الشيعة والسنة وهو الذي ينتهي إلى ما ذكر من لزوم قتله ، وقسمة ميراثه ، وبينونة زوجته .. واستندوا في ذلك إلى بعض الوجوه الاعتبارية تارة مثل : إن الحكم على المرتد يقطع الطريق على مؤامرات الأعداء ، بأن يدخلوا في الإسلام صباحا ثم يغادروه مساء محدثين بذلك فتنة اجتماعية .. كما أشار القرآن لذلك في قوله تعالى (وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمِنُوا بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَاكْفُرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ)[٩٦] وهي وإن كانت أخص من المدعى حيث أنها في المرتد الملي الذي كان مسيحيا أو يهوديا بينما الكلام عام ويشمل المرتد الفطري والمسلم الأصلي . إلا أنهم استفادوا منها في تعليل الحكم .

واستندوا أيضا إلى روايات : منها ما عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله :(من بدل دينه فاقتلوه) ومنها أيضا ما نقله الشافعي في كتابه عن النبي (لا يحل دم امرئ مسلم إلا

---

[٩٦]))آل عمران:٧٢)

بإحدى ثلاث كفر بعد إيمان ، أو زنا بعد إحصان ، أو قتل نفس بغير نفس) . وأيضا ما ورد عن النبي ﷺ من "أن نفرًا من عكل ثمانية قدموا على رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فبايعوه على الإسلام، فاستوخموا، فسقمت أجسامهم، فشكوا ذلك إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فقال: أفلا تخرجون مع راعينا في إبله فتصيبون من ألبانها وأبوالها؟ قالوا: بلى. فخرجوا فشربوا من ألبانها وأبوالها فصحوا، فقتلوا راعي رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، وأطردوا النعم، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسل في آثارهم، فأُدرَكوا فجِيء بهم، فأمر بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم، ثم نبذهم في الشمس حتى ماتوا" .

وذكر النووي في المجموع : أنه إذا ارتد يجب قتله ، وادعى على ذلك الاجماع .

وفي روايات أئمة أهل البيت : صحيحة محمد بن مسلم : من رغب عن الإسلام وكفر بما أنزل الله على محمد بعد إسلامه فلا توبة له ، وقد وجب قتله ، وبانت امرأته منه ، فليقسم ما ترك على ولده .

وموثقة عمار الساباطي عن الإمام جعفر الصادق : كل مسلم بين مسلمين ارتد عن الإسلام وجحد محمدا نبوته وكذبه فإن دمه مباح لمن سمع ذلك منه وامرأته بائنة منه يوم ارتد ويقسم ماله على ورثته وتعتد امرأته عدة المتوفى عنه زوجها).

كما ادعى الشيخ الطوسي الاجماع على ذلك في غير موضع من كتبه .

القول الآخر : القول بأن عقوبة الردة ليست حد القتل وإنما هي عقوبة تعزيرية مفوضة إلى السلطة المختصة في الدولة الاسلامية وهي التي تقرر المناسب من العقاب فيجوز أن يكون القتل في بعض الظروف ويجوز أن يكون غيره .

وقد ذهب إلى هذا الدكتور محمد سليم العوا ، فقد ذكر في مقال له أن الردة جريمة عظيمة ، لكن الكلام في حكمها وهو عند المشهور من الفقهاء القتل حدا ،

لكنه استعرض الآيات القرآنية التي ورد فيها ذكر الارتداد أو الكفر بعد الايمـــان ، وقال إنه لم يرد في واحدة منها ذكر لحد الردة الدنيوي ، وإنما توعدت بالعذاب الأليم الأخروي ، (و الدنيوي في إحدى الآيات) . ثم عطف على القول أن القول بحكـــم القتل في الردة ينافي (لا إكراه في الدين) وناقش في دعوى بعض المفسرين كون الآية المذكورة منسوخة ، أو أن الاكراه في الدين مباح .

وقرر أن المستند الأساس للفقهاء في ذلك الحد هو أحاديث الرسول وهي ثلاثة أحاديث ، وناقش في دلالتها حيث الأول ظاهره أن النبي قتل العرنيين لأنهـــم قتلـــوا الرعاة وأخذوا أموالهم وارتدوا . وأما حديث (المارق من الدين المفارق للجماعة) فقد فسر بالمحارب بقرينة حديث آخر ، وأما (من بدل دينه فاقتلوه) ، واستشـــهد لمطلوبه في أنه لا حد بالقتل في الردة بكلام للشيخ شلتوت[٩٧] بـــأن الحـــد لا يثبـــت

---

[٩٧] ذكره خير الدين الزركلي في لأعلام ج ٧ - ص ١٧٣ فقال :

محمود شلتوت (١٣١٠ - ١٣٨٣ ه = ١٨٩٣ - ١٩٦٣ م): فقيه مفسر مصرى . ولد في منية بني منصور (بالبحيرة) وتخرج بالأزهر (١٩١٨) وتنقل في التدريس إلى أن نقل للقسم العالي بالقاهرة (١٩٢٧) وكان داعية إصلاح نير الفكرة ، يقول بفتح باب الاجتهاد . وسعى إلى إصلاح الأزهر فعارضه بعض كبار الشيوخ وطرد هو ومناصروه ، فعمل في المحاماة (١٩٣١ - ١٩٣٥) وأعيد إلى الأزهر ، فعين وكيلا لكلية الشريعة ثم كان من أعضاء كبار العلماء (١٩٤١) ومن أعضاء مجمع اللغة العربية (١٩٤٦) ثم شيخا للأزهر (١٩٥٨) إلى وفاته . وكان خطيبا موهوبا جهير الصوت . له ٢٦ مؤلفا مطبوعا ، منها (التفسير) أجزاء منه في مجلد ، ولم يتم ، و (حكم الشريعة في استبدال النقد بالهدي) و (القرآن والمرأة) رسالة ، (والقرآن والقتال) و (هذا هو الاسلام) و (عنصر الخلود في الاسلام) و (الاسلام والتكافل الاجتماعي) و (فقه السنة) الأول منه ، و (أحاديث الصباح في المذياع) و (فصول شرعية اجتماعية) و (حكم الشريعة الاسلامية في تنظيم النسل) محاضرة ، و (الدعوة المحمدية) رسالة ، و (فقه القرآن والسنة) الجزء الأول ، و (الفتاوى) و (توجيهات الاسلام) و (الاسلام عقيدة وشريعة) و (الاسلام والوجود الدولي) .

بحديث الآحاد ، وأن الكفر بنفسه غير مبيح للدم بل المبيح هو المحاربة للمسلمين ، كما أن ظواهر الآيات تأبى الإكراه في الدين .

وخلص إلى التأمل في أمر (فاقتلوه) أنه وإن كان ظاهرا في الوجوب إلا أنه بضميمة القرائن الأخرى ، والتي منها سكوت القرآن عن هذا الحد ، وأن الرسول لم يقتل أحدا بحد الردة بمجرده ، بل ما روي من أنه لما استقاله أحد الأعراب بيعته على الاسلام ، قال : إن المدينة كالكير تنفي خبثها ولم يحكم عليه بالقتل ، وهكذا ذكر القرآن لليهود الذين كانوا يؤمنون أول النهار ويكفرون آخره من دون أن يعاقَبوا بالقتل ..

وكذلك استشهد بفعل الخليفة عمر حيث نقل له أن ستة نفر قد ارتدوا ، فتمنى لو أعيدوا له ليعرض عليهم الاسلام فإن أبوا استودعهم السجن .. وكذا ما فعله عمر بن عبد العزيز في نصارى اسلموا ثم ارتدوا فأمر أن تعاد عليهم الجزية فقط !

القول الثالث :

التفصيل بين أنواع الردة وفيه عدة توجيهات :

أقول : كان له توجهات واضحة باتجاه فكرة الوحدة الاسلامية ، والتقريب بين المذاهب ، وأقام علاقات ــ لهذا الغرض ــ ممتازة مع المرجع الديني الإمام السيد حسين البروجردي ، وكان من نتائج ذلك تأسيس دار التقريب بين المذاهب الاسلامية في مصر ، وإقرار تدريس المذهب الجعفري في جامعة الأزهر ، وطباعة بعض الكتب الشيعية في مصر للتعريف بالمذهب الجعفري ، إضافة إلى إصدار سلسلة كتب تمهد للتقريب والتوفيق بين المذاهب ، وإصدار مجلة رسالة الاسلام ، وهي من أولى وأهم المجلات على صعيد الفكر الوحدوي الاسلامي .

أ/ القول بعدم القتل ، إلا إذا خرج لحرب الإسلام ، وهو الرأي الذي اتبعه بعض المعاصرين ، فإنه شكك في البداية في دلالة مستند الحكم وهو عندهم حديث ابن عباس عن النبي (من بدل دينه فاقتلوه) .

ثم استشهد بما ذكره الشيخ عبد المتعال الصعيدي في كتابه : حرية الفكر في الإسلام فقال :

بعد أن استعرض الآيات القرآنية، واطَّلع على تسامح النبي صلى الله عليه وسلم مع المنافقين قوله: .. فإذا ورد بعد هذا أحاديث آحاد تفيد قتل المرتد، فإمَّا ألا نقبلها؛ لأن أحاديث الآحاد لا يُعمل بها في العقائد، وقتل المرتد على تغييره لاعتقاده يدخل في باب العقائد لا الفروع،

وإما أن نحملها على المرتد المقاتل؛ لأن المسلمين كانوا على عهد النبي -صلى الله عليه وسلم- في حالة حرب؛ فكان من يرتد بعد إسلامه لا يلزم بيته، بل ينضم إلى أعداء الإسلام يقاتل معهم؛ فكان الأمر بقتله على قتاله مع أولئك الأعداء لا على ردته عن الإسلام، وكان عدم قتله للمنافقين الذين ارتدوا بعد إيمانهم؛ لأنهم لم يقاتلوا المسلمين، بل كانوا أحيانًا يقاتلون بجانبهم، ولم يكن عدم قتلهم للجهل بكفرهم؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلم نفاق كثير منهم، وحينئذ تكون تفرقته بين المرتدين في ذلك راجعة إلى حملهم للسلاح مع ارتدادهم أو عدم حملهم له؛ فمن حمل السلاح مع ارتداده يُقتَل، ومن لم يحمل السلاح لم يُقاتَل ولم يُقتَل، وهذا ـــ كما يرى ـــ هو أحسن ما يُجمع به بين الاختلاف الذي ورد في هذه المسألة.

واستشهد آخرون بما حدث مع الجماعة الذين أرسل الرسول (صلى الله عليه وسلم) معهم إبلا وراعياً فقتلوا الراعي ومثلوا به، وارتدوا عن الإسلام فأرسل (صلى الله عليه وسلم) إليهم من يأتي بهم ونفذ فيهم حكم الحرابة أي قطع أيديهم وأرجلهم ليس لأنهم ارتدوا عن الإسلام وتركوا عقيدته، ولكن لأنهم خانوا وقتلوا

ومثلوا بقتلاهم وسرقوا وهربوا، فلو تأملنا هذه الواقعة جيداً لوجدنا أن العقوبة لم تقع بسبب الردة أي بسبب الخروج عن العقيدة الإسلامية، ولكن بسبب ما صاحبها من أعمال إجرامية

ــ كذلك استدل للموضوع بأن القرآن قد ذكر الارتداد ، ولم يرتب عليها عقوبة دنيوية ولو أراد ذلك لذكر .

ــ وأن النبي لم ينقل أنه كان قد عاقب مرتدا على كثرة المنافقين الذين كفروا بعد إيمانهم .واستشهادهم بقضية عبد الله بن سعد بن أبي سرح عندما ارتد ، وجاء مرة أخرى فاستجار بعثمان فأمنه إلى أن أحضره وطلب الامان له من النبي فامنه المسلمون .

ــ وأن القرآن قد تحدث في مئات الآيات عن أن الإيمان مرتبط بالقلب وأنه لا دخل فيه للسلطة ولا للأنبياء وأنه (لا إكراه في الدين) . وأن ذلك هو من طبيعة المنطق الاجتماعي حتى لو لم يأت فيه تشريع .

ويمكن أن يكون رأي الشيخ الصانعي[٩٨] ــ وهو من فقهاء الشيعة في إيران ــ منتهيا إلى هذا المعنى فقد استفتي في المسألة فأجاب بما حاصله أنه لو كان ارتداده عن قصور ، لا عنادا ولم يقم بأعمال معادية للاسلام فلا يترتب عليه حكم القتل ، ونص السؤال والجواب هو هكذا :

- إذا عدل المسلم عن الاسلام إلى عقيده اُخرى بسبب الاعلام أو دراسة وتحقيق أو مواجهة بعض السلوكيات المشينة التي تصدر من بعض المسلمين وعدم قابليته لتحمّلها فهل يحكم عليه بالارتداد؟ وإذا كان الحكم بالارتداد مطلقاً فكيف

٩٨

ينسجم مع الآية (لا إكراه في الدين) التي تعبِّر عن حرية العقيدة؟ وما وظيفة الآخرين تجاه الشخص المزبور؟

ج- يبدو لي عدم ترتُّب حكم الارتداد على القاصرين الذين لم يرتكبوا ذنباً من قبيل الاساءة للقرآن أو الرسول وباقي المقدسات، لأن العقوبة - سواء الدنيويــة أو الاخروية – على ما لم يملك الانسان حجة عقلية عليه يعدُّ عقاباً بلا بيان، وهو منفي شرعاً وقرآناً، وقبيح وغير جائز. نعم إذا أنكر الاسلام تقصيراً وعناداً وصــدر منــه ذنب من قبيل تكذيب النبي(ص) والإساءة إلى المقدسات والتي تعــني الاســاءة إلى الملايين من البشر، وشخص من هذا القبيل يستحق العقوبة الثقيلة، وكيف يمكن أن لا يعاقب رغم الإساة إلى الله والرسول والمسلمين ومقدساقم الدينية. ولا يخفى أن اثبات الارتداد والأحكام الجزائية من شؤون المحكمة لا الأفراد، وتحديد الحكم والموضــوع بيد المحكمة، وعليها العمل وفق الضوابط المقررة[٩٩].

ب/ التفصيل بين الردة الغليظة والخفيفة ذكره الشيخ القرضاوي[١٠٠] قال :

---

[٩٩]) موقع فقه الثقلين على الانترنت :www.feqh.org

[١٠٠]) ولد الشيخ الدكتور يوسف مصطفى القرضاوي في مصر بتاريخ٩/٩/١٩٢٦م أتم تعليمه في الأزهر الشريف. حصل على الدكتوراه عام ١٩٧٣م . أعير إلى قطر مديراً لمعهدها الديني، فرئيساً مؤسساً لقسم الدراسات الإسلامية بكليتي التربية فعميداً مؤسساً لكلية الشريعة والدراسات الإسلامية، ومديراً لمركز بحوث السنة والسيرة الذي كلف بتأسيسه ولازال يديره . له أكثر من ثمانين كتابا .

عضو في عدة مجامع ومؤسسات علمية ودعوية وعربية وإسلامية وعالمية، منها: المجمع الفقهي لرابطة العالم الإسلامية بمكة، والمجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية بالأردن، ومركز الدراسات الإسلامية بأكسفورد، ومجلس أمناء الجامعة الإسلامية العالمية بإسلام أباد، ومنظمة الدعوة الإسلامية بالخرطوم، ورئيس لهيئة الرقابة الشرعية في عدد من المصارف الإسلامية.

موقع الشيخ القرضاوي www.qaradawi.net

والذي أراه: أن العلماء فرقوا في أمر البدعة بين المغلظة والمخففة، كما فرقوا في المبتدعين بين الداعية وغير الداعية، وكذلك يجب أن نفرق في أمر الردة بين الـردة الغليظة والخفيفة، وفي أمر المرتدين بين الداعية وغير الداعية.

فما كان من الردة مغلظًا ــ كردَّة سلمان رشدي ــ وكان المرتد داعيـة إلى بدعته بلسانه أو بقلمه، فالأولى في مثله التغليظ في العقوبة، والأخذ بقـول جمهـور الأمة، وظاهر الأحاديث، استئصالاً للشر، وسدًا لباب الفتنة، وإلا فـيمكن الأخـذ بقول النخعي والثوري وهو ما روي عن عمر.

إن المرتد الداعية إلى الردة ليس مجرد كافر بالإسلام، بل هو حرب عليه وعلى أمته، فهو مندرج ضمن الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادًا ..

ج ــ التفصيل بين الردة كقناعة شخصية وبينها كحرابة فكرية : وهي إجابة للمرحوم الشيخ محمد مهدي شمس الدين[١٠١] : فإنه يرى أن الإنكار العقدي علـى

---

[١٠١]) آية الله الشيخ محمد مهدي بن عبد الكريم آل شمس الدين العاملي ، ولد سنة ١٩٣٦ م في النجف في العراق ، حيث كان والده يدرس العلم هناك ، وتوفي سنة ٢٠٠١ م .. وبدأ الدراسة الدينية في وقت مبكر ، وبقي في العراق قرابة ثلاثة عقود ونصف ، درس خلالها المقدمات ، والسطوح ، وبحث الخارج حيث حضر بحثي الإمام الحكيم والامام الخوئي ، وكان ممثلا عن السيد الحكيم في بلدة الديوانية جنوب العراق ، كما كان له نشاط سياسي وفكري ضمن أجواء السيد الحكيم والشهيد السيد الصدر . له الكثير من الكتب والدراسات وتتميز عموما بالتجديد في مواضيعها ، والعمق والثراء الفكري . مع رجوعه إلى لبنان ١٩٦٩ م شارك الامام السيد موسى الصدر في تأسيس المجلس الشيعي الأعلى وكان له دور مهم في المشاركة الشيعية ــ عبر هذا المجلس وغيره ــ في الوضع السياسي ضمن الأطر القائمة ، واستمر هكذا إلى سنة حيث انتخب رئيسا للمجلس الشيعي الأعلى ، أسس عددا كبيرا من المؤسسات الثقافية والاجتماعية والعلمية كان من أبرزها الجامعة الاسلامية .. للتفصيل يمكن مراجعة سيرته الذاتية في موقع المجلس الاسلامي الشيعي الأعلى www.shiitecouncil.net

مستويين : مستوى القناعة الشخصية ، ومستوى الحرابة الفكرية ، أو العدوان الثقافي . وبالنسبة للأول فإنه لا يقام عليه حد الردة ، بينما المستوى الثاني يكون حاله حال سائر المحاربين للمجتمع وذلك لأنه لو أجازت الشريعة مثل هذا ، لكانت تشرع إلغاء نفسها وهذا غير ممكن من أي شريعة .

وعبر عن هذا الرأي بقوله : «يجب التمييز بين مستويين من تغيير الرأي والمعتقد:

- مستوى تبديل الرأي والرجوع عن الإسلام كرأي شخصي للإنسان، بينه وبين نفسه، هذا الموقف لا يؤاخذ عليه طالما أن الأمر لا يصل إلى موقف الدعوة والتحريض على الإسلام.

- مستوى الردة حينما يتحول المرتد من مجرد صاحب رأي إلى داع ومحرض. وفي هذه الحالة يكون هذا الإنسان قد خرج من دائرة حرية الرأي وحرية المعتقد إلى مساحة أخرى وهي دعوة الآخرين إلى الارتداد، وهذا يدخل في التقويم الفقهي في باب الحرابة الفكرية، إذا صح التعبير أو في باب التخريب الفكري والعدوان الفكري. هناك آراء تحكم على المرتد بالموت أو بالحبس أو بالعزل بمجرد أن يعرف عنه ذلك. ولكنه رأي لا نوافق عليه. نرى الرأي الآخر وهو أن الردة إنما تكون موضوعاً للمؤاخذة حينما يعبر عنها المرتد بنحو دعائي وتحريضي للآخرين أن يرتدوا مثله.

بهذا يكون المرتد هنا محارباً لعقيدة المجتمع قبل أن يكون محارباً لعقيدة الدولة. هذا الموقف موضوع للمؤاخذة ولا يسمح بالتنوع أن يصل إلى هذه الدرجة. لا يمكن أن يسمح بموقف يدعو إلى تفكيك أو إلغاء الأساس الوجودي للمجتمع وللأمة بحيث لا يعود المسلم مسلماً ولا المجتمع الإسلامي مجتمعاً إسلامياً. لا يمكن لعقيدة أن تشرع إلغاء نفسها. يمكن أن تشرع قبول غيرها والتعايش مع غيرها. يمكن أن تشرع حرية

الاعتقاد بها، ويمكن أن تحتمل في مجتمعها الخاص الأغيار الذين لا يعتقدون بها، ويمكن أن تؤمن لهم الوضع الحقوقي المناسب لحقوقهم الإنسانية وكرامتهم الإنسانية والتعبير عن ذاتيتهم الخاصة في العبادة والثقافة والتشكل الاجتماعي.

أما أن يصل الأمر إلى تشريع إلغاء الذات، فهذا أمر لا يمكن للإسلام أن يقدم عليه. وهذا يصح على أية فلسفة أخرى في أي مجتمع آخر. لا يعقل أن تشرع إلغــاء نفسها لأنها بمجرد أن تفعل ذلك تكون قد عبرت عن عدم صدقيتها وعدم حقانيتها. حتى لو أخذنا مثلاً المجتمعات الديمقراطية الغربية، هل تسمح فلسفتها التي تصدر عن اللبرالية والمذهب الرأسمالي في الاقتصاد لقوى واتجاهات من شأنها أن تغير جوهر هذه الفلسفة "[١٠٢]؟.

ولعل هذا هو نفس الرأي الذي ذهب إليه الدكتور محمد سعيد البوطي[١٠٣] مع مزجه مع الرأي القائل بأن غير المحارب يعاقب تعزيرا بحسب ما يرى الحاكم الشرعي ، فقد أجاب في سؤال على : هل تدخل الردة و المخالفة في أصول العقيدة تحت باب حرية الرأي و الاختلاف المسموح به ؟

الجواب :

---

[١٠٢]) مجلة منبر الحوار عدد ٣٤ .

[١٠٣]) ولد عام ١٩٢٩ في قرية بوطان التركية ، والتحق عام ١٩٥٣ بكلية الشريعة في جامعة الأزهر، وحصل على شهادة العالمية منها عام ١٩٥٥. عين معيداً في كلية الشريعة بجامعة دمشق عام ١٩٦٠ وأوفد إلى كلية الشريعة من جامعة الأزهر للحصول على الدكتوراه في أصول الشريعة الإسلامية وحصل على هذه الشهادة عام ١٩٦٥. • عين مدرساً في كلية الشريعة بجامعة دمشق عام ١٩٦٥ ثم وكيلاً لها، ثم عميداً لها، ثم رئيساً لقسم العقائد والأديان بجامعة دمشق. له ما لا يقل عن أربعين مؤلفاً في علوم الشريعة والآداب، والفلسفة والاجتماع ومشكلات الحضارة وغيرها

جمهور الفقهاء أو كثير من الفقهاء - و أنا أجنح الى هذا الــرأي - علــى أن المرتد يقاتل للحرابة و ليس للكفر ، فكفر الكافر الأصلي و كفر الكافر المرتد سواء ، مع أننا لا نقتل الكافر الأصلي ، و لكن لما كان استعلان الإنسان - الذي ارتد - بردته ، في مجتمع إسلامي ، كان هذا الإنسان من الخطورة بمكان ، و العلماء قالوا : إن النظر في أمر هذا المرتد يعود الى لون من ألوان السياسة الشرعية ، كان للحـــاكم أن يحبسه ، و أن يناقشه ، و أن يحاوره و أن يتركه من الزمن ما يشاء ، و أقول : إن المرتد الذي لا يريد أن يعلن حرباً من خلال ردته ، بوسعه أن يجترّ أفكاره الجانحـــة ، دون أن يستعلن بها ليجعل منها سلاحاً جديدا ضد الاسلام ، و أنا اعلم أن هنالـــك اناساً ارتدوا ثم انقضوا ليقفوا في جبهة حرب ضد المسلمين ، و قد جندوا أنفسهم في مؤتمرات ، لإيقاع أشد أنواع الأذية بالمسلمين ، فما قولك بهؤلاء .. ؟ .. هل يقتلون حرابة أم كفراً ؟ .. الحرابة هي السبب الذي يوجب قتلهم لا الكفر[١٠٤] .

العلاقة بين حرية الرأي والوحدة العقدية والاجتماعية ؟

تثار إشكالية من قبل البعض حاصلها أن حرية الرأي تنتهي إلى تصدع الوحدة الاجتماعية ، وإلى ضياع العقيدة الحقة ! ولذلك ينبغي أن لا يُصغى إلى نداءات حرية الرأي والفكر .. ولقد ربط بعض (العلماء) هذه دعوات حرية الرأي بالعلمانية تارة وبأعداء الأمة أخرى ..

---

[١٠٤]) عن الملتقى السوري للحوار العربي www.alkahf.com

فهل تؤثر حرية الفكر على الوحدة العقدية سلبا أو إيجابا ؟ وهل تؤدي حرية الرأي إلى تصدع الوحدة الاجتماعية أو أنها تزيد من متانة الوحدة ؟

يمكن القول بداية بأن هذه الفكرة ، وهي أن التحرر الفكري مناقض للوحدة الاجتماعية ، وتخريب للعقيدة القائمة في المجتمع ، ليست جديدة بل هي قديمة قدم الاستبداد ، فإن المستبدين كانوا يعارضون المصلحين ويحاربونهم بدعوى أن هؤلاء سوف يفسدون الوحدة الاجتماعية ، ويدمرون الوحدة العقدية لأبناء المجتمع فقد قال فرعون وقومه بعد أن تداولوا الأمر كيف يواجهون رسالة النبي موسى ، بأن يخبروا الناس بأن هذين ــ موسى وأخاه هارون ــ سوف يصنعان الخلل في منظومتكم الاجتماعية ، وسيؤدي ذلك إلى التشريد والخروج من الوطن ، بل وسينهيان عقائدكم ، وطريقة حياتكم وهي أفضل الطرق .(قَالُوا إِنْ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ يُرِيدَانِ أَنْ يُخْرِجَاكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِمَا وَيَذْهَبَا بِطَرِيقَتِكُمُ الْمُثْلَى) [١٠٥].

وفي تاريخنا الاسلامي وجدنا أن الحاكمين السياسيين ، أو الدينيين كانوا يواجهون المعارضة لحكمهم وتفردهم ، بأن هؤلاء قد (شقوا عصا الطاعة وفرقوا الجماعة) فانظر إلى كلام معاوية بن أبي سفيان لعبد الله بن عمر عندما استوضح عن تعيين معاوية لابنه يزيد خليفة من بعد معاوية : إنني أحذرك أن تشق عصا المسلمين ، وتسعى في تفريق ملتهم ، وأن تسفك دماءهم .

---

[١٠٥]) (طـه:٦٣)

وانظر إلى صيغة الكتاب[١٠٦] الذي استكتبه زياد بن أبيه من رجال الاستبداد الديني حول حجر بن عدي الكندي وأصحابه الذين مدحوا على لسان رسول الله ﷺ .

وانظر إلى كلام ابنه عبيد الله في حق مسلم بن عقيل فإنه قال له بعدما أُسر : إيه يا ابن عقيل أتيت الناس وأمرهم جميع وكلمتهم واحدة لتشتتهم وتفرق كلمتهم وتحمل بعضهم على بعض[١٠٧] .

لقد رأى الدكتور النجار أنه تم النزوع في حل المشكلة بين الوحدة والحرية إلى التضييق على حرية الفكر حتى تسلم وحدة الدين[١٠٨] !

والحقيقة أنه كما ذكر في كتابه القيم ، لقد تمت التضحية بحرية الفكر في تاريخ المسلمين ، في مختلف الفترات لكي تبقى الوحدة العقدية ، وتصان الوحدة الاجتماعية ، فعلى ماذا حصلت الأمة ؟

---

[١٠٦]) ذكره الطبري في تاريخه ج ٤ - ص ٢٠٠ ، فإن زيادا لما أراد قتل حجر الذي كان يعارض استبداده ، استشهد رؤساء الأرباع على حجر ، فشهد شهادة لم يرها زيادا كافية لقتله عند معاوية ، فاستشهد أبا بردة بن أبي موسى الأشعري ، فكتب له كتابا هذا نصه ، كما ورد في المصدر المذكور : هذا ما شهد عليه أبو بردة بن أبي موسى لله رب العالمين شهد أن حجر بن عدي خلع الطاعة وفارق الجماعة ولعن الخليفة ودعا إلى الحرب والفتنة وجمع إليه الجموع يدعوهم إلى نكث البيعة وخلع أمير المؤمنين معاوية وكفر بالله عز وجل كفرة صلعاء فقال زياد على مثل هذه الشهادة فاشهدوا أما والله لأجهدن على قطع خيط عنق الخائن الأحمق فشهد رؤوس الأرباع على مثل شهادته وكانوا أربعة ثم إن زيادا دعا الناس فقال اشهدوا على مثل شهادة رؤوس الأرباع فقرأ عليهم الكتاب..

[١٠٧] تاريخ الطبري - ج ٤ - ص ٢٨٢

[١٠٨]) النجار : د.عبد المجيد / دور حرية الرأي في الوحدة الفكرية بين المسلمين ص٢٤

من الواضح أن الوحدة بكافة تجلياتها غير حاصلة في مجتمعات المسلمين ، وإنما الفرقة والتشتت ، سواء على المستوى العقدي أو الاجتماعي أو السياسي . ولا يحتاج الأمر إلى مزيد برهان بعدما كان ملحوظا بالعيان والوجدان .

"هناك فرقة ثقافية عامة تظهر في مستوى المعرفة النظرية كما تظهر في مستوى أنماط السلوك العملي ، ففي المستوى الأول تتميز ثقافتان متنافرتان ، ثقافة تنشد إلى الماضي التراثي فإذا هي معرفة ماضوية مبتوتة عن المشاكل الراهنة للمسلمين .. وثقافة تنشد إلى الكسب المعرفي لثقافة الغرب ، فإذا هي معرفة مبتوتة عن الأصول الدينية والتراثية للأمة ..

وتشق الأمة فرقة مذهبية في العقيدة والفقه ، استصحبت من الماضي خصومات ربما كانت لها مبررات واقعية لكن الزمن عفى على تلك المبررات فلم تبق الخصومات ذات موضوع ولك أن تتبين ذلك في الفرقة المذهبية بين سنة وشيعة وبين سنة وأباضية وبين سلفية وأشعرية ..

وتشقها فرقة سياسية بينة لا تبدو فقط في هذا التعدد في هذه الكيانات السياسية الذي ينمو باضطراد ..

والمتأمل في العلة الأصلية الجامعة لمظاهر هذه الفرقة جميعا على اختلافها لا يعدو أن يجدها جلية في انحلال الوحدة الفكرية بين المسلمين ، وانحلال هذه الوحدة يعود إلى سبب أصلي هو الانحسار الواسع لحرية الرأي في العالم الاسلامي وشيوع الاستبداد فيه [١٠٩]"

وذلك أن لحرية الرأي أثرا إيجابيا في الوحدة المذهبية والسياسية فإن من شأن حرية الرأي أن تحدث مناخا حواريا تتقابل فيه الآراء وتتصارع فيه الحجج ، ويصل

---

[١٠٩]) المصدر ص٧٠

من خلاله المتحاورون إلى سبيل الحق ، أو على الأقل أن يعرف كل طرف ما يمكن أن تواجه فكرته من إشكالات ، وملاحظات فيعمد إلى تصحيحها أو تنتهي إلى التقريب بينه وبين أصحاب النظريات الأخرى ، ونهايةً وفي أقل الأحوال أن يعرف كل طرف ما يميزه عن غيره .

إن الوحدة الاجتماعية القائمة على أساس قمع الفكر ، ومنع الرأي لا يمكن أن تكون ثابتة ، بل تحتضن تلك الوحدة الاحتقانات والتراكمات التي ما أن تجد لها متنفسا حتى تنطلق في صورة ثورة مدمرة ..

وأما اعتماد المجتمع على حفظ وحدته الاجتماعية ، على أساس أن تؤمن مكونات ذلك المجتمع بالوحدة كخيار استراتيجي ، والانسجام كخط عام ، ولكن ذلك لا يمنع أن تبدي هذه الفئة أو تلك ، وهذا الفرد أو ذاك رأيه في مختلف المواضيع ضمن القنوات المناسبة .فهذا هو الذي يحفظ الوحدة الاجتماعية حقيقة .

التفاعل بين الاستبداد الديني والسياسي

بعيدا عن الخلاف في أن أي الاستبدادين ناشئ عن الآخر ، وأيهما سبب له ، هناك اتفاق على خطورة كل منهما ، وتفاعل كل منهما مع الآخر بحيث يخدمه ويدعّمه في علاقة جدلية متبادلة .

لقد عقد (السلطان) المستبد و(الفقيه) المرتزق حلف شراكة ودفاع في كثير من المناطق ، والأزمنة ، وقدم كل منهما للآخر ما يملك من أوراق لكي يستفيد منها من تدعيم موقعه وموقفه .

١/ فقد أضفى المستبد الديني على السياسي الصبغة الدينية وأعانه بسلاح (فوق بشري) فإذا كان المستبد السياسي يعرف نفسه أنه لا يحظى برغبة الناس ولم يأت باختيارهم وإنما جاء بالقهر[110] رغما عنهم فإنه أدرك أن هذا القهر يحتاج إلى تدعيم ديني ، وفكرة تنتهي إلى أن هذا السلطان هو ظل الله ، ويده يمين الله ، وبيعته بيعة الله (فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ).

وقد استفاد المستبدون من وجود هؤلاء المرتزقة الدينيين في بلاطهم حيث شيدوا بذلك باطلهم ، وموهوا على عامة الناس صورهم ، وقد ذكرنا في صفحات سابقة جانبا من الرسالة الساخنة التي وجهها الامام علي بن الحسين السجاد لمحمد بن شهاب الزهري مبينا فيها كيف استفاد المستبدون الأمويون منه .

ثم بدؤوا يتكلمون مع الناس باعتبارهم ممثلين عن الله تعالى[111] !! بل لقد جعل المنصور العباسي نفسه سلطان الله وخازنه الذي يقسم أرزاق عباده ، و(القفل)[112]

---

[110]) قال معاوية : ما وليتها بمحبة علمتها منكم ولا مسرة بولايتي ولكني جالدتكم بسيفي مجالدة !!

[111]) ومثال ذلك ما نقله االطبري في تاريخه - ج ٤ - ص ١٦٦ من خطبة زياد بن أبيه البتراء ، بعد ولايته على البصرة ، والتي جاء فيها :

أيها الناس إنا أصبحنا لكم ساسة وعنكم ذادة نسوسكم بسلطان الله الذي أعطانا ونذود عنكم بفئ الله الذي خولنا فلنا عليكم السمع والطاعة فيما أحببنا ولكم علينا العدل فيما ولينا

[112]) أيها الناس إنما أنا سلطان الله في أرضه أسوسكم بتوفيقه ورشده وخازنه على فيئه بمشيئته أقسمه بإرادته وأعطيه بإذنه وقد جعلني الله تعالى عليه قفلا إذا شاء أن يفتحني لإعطائكم وقسم

الالهي الذي إن شاء الله فتحه وإن شاء أقفله ، ولذلك فغاية ما يمكن للناس أن يصنعوه هو أن يتوسلوا لله أن لا يغلق ذلك القفل أو (يضيع مفاتيحه) !

وبالطبع ما كانوا يستطيعون هذا لو لم يكن في ركابهم أولئك العلماء الذين كانوا (يزينون) مجلسهم ويزينون لهم ! فهذا المنصور العباسي قد خاطبه أحد فقهاء ذلك الزمان بقوله (لو لم يرك الله أهلا لذلك ما قدر لك ملك أمر الأمة ، وأزال عنهم الملك من بعد نبيهم ولقرب هذا الأمر إلى أهل بيته . أعانك الله على ما ولاك وألهمك الشكر على ما خولك ، وأعانك على ما استرعاك) !

وأما ما نجده في هذا الزمان فهو واضح للعيان ، فإذا هبت رياح الدين صوّر المستبدون الدينيون السلطان بأنه ذلك (المؤمن) الذي لا يفتر عن صلاة الليل والتهجد ! وأعدوا له من فتاوى النصرة ما يشاء وما يريد وبالجرعة التي يطلب ..

٢/ اعداد وترويج النظريات التي تخدم الحاكم سواء على مستوى العقائد أو الفروع الفقهية ، فإن التبشير بحرية الاختيار ومسؤولية الانسان عن عمله مثلا لا يخدم السلطان بينما يخدمه القول بالجبر وبأن أعمال الانسان (في حسناته وسيئاته) مخلوقة من الله ﷻ وبالتالي فينبغي أن لا يحاسب الحاكم على شيء مما يقوم به لأنه فعل الله ومخلوق له . وقد شجع الاستبداد الأموي القول بالجبر ، ودعموا أصحابه وتمثلوا في مواقفهم المختلفة مؤدياته ، فهاهم يتحدثون بناء على ذلك في أن الله هو

أرزاقكم وإذا شاء أن يقفلني عليه أقفلني فارغبوا إلى الله تعالى أيها الناس واسألوه في هذا اليوم الشريف الذي وهب للمرء فيه من فضله ما أعلمكم به في كتابه إذ يقول " اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا " أن يوفقني للصواب ويسددني للرشاد ويلهمني الرأفة بكم والإحسان إليكم ويفتحني لإعطائكم وقسمة أرزاقكم بالعدل عليكم فإنه سميع مجيب عن ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق ج ٣٢ - ص ٣١١

الذي (قتل علي بن الحسين) وليسوا هم ، كما قال عبيد الله بن زياد . وقد قـال معاوية للحسين إن الله قد حاكم أباه ، وحكم عليه عندما جعل النصر لمعاوية !!

وعلى مستوى الفروع الفقهية لم يكن هناك مانع عند المستبدين الدينيين أن يهونوا على السياسيين مخالفة الأحكام باصطناع الأحاديث لهم أو بتفسير الأمور على غير وجهها حتى يجد المستبد فرصته في ذلك.

ونذكر في ذلك ثلاث وقائع ينقلها المؤرخون :

ـ منها ما وقع لغياث بن إبراهيم النخعي حيث دخل على المهدي العباسي ، فوجده يلعب بالحمام ، فساق في الحال إسنادا إلى النبي صلى الله عليه وآله انه قال : (لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر أو جناح) اتباعا لهوى المهدي ، فـامر لـه المهدي ببدرة مال ، فلما قام ، قال المهدي : أشهد على قفاه أنه قفا كـذاب علـى رسول الله صلى الله عليه وآله ، ثم أامر بذبح الحمام ، لكن لم يتعرض له ولم يأخذ ما أعطاه ..

ـ ومنها قيام أبي البختري وهب بن وهب بتمزيق أمان الرشيد الذي أعطـاه ليحيى ابن عبد الله بن الحسن[١١٣] بالسكين ، فوهب له هارون بـذلك ألـف ألـف وستمأة ، وولاه القضاء .

---

[١١٣]) في مقاتل الطالبيين ص ٣١٨ ذكر أبو الفرج الإصفهاني أن هارون الرشيد لما عزم على قتل يحي ، وقد أعطاه قبل ذلك أمانا مؤكدا فيه العتاق والطلاق والحج ، والخروج من جميع ما يملك من مال إن نكث به ، جمع الرشيد الفقهاء وفيهم : محمد بن الحسن صاحب أبي يوسف القاضي ، والحسن بن زياد اللؤلؤي ، وأبو البختري وهب بن وهب ، فجمعوا في مجلس وخرج إليهم مسرور الكبير بالأمان ، فبدأ محمد بن الحسن فنظر فيه فقال : هذا أمان مؤكد لا حيلة فيه - وكان يحيى قد عرضه بالمدينة على مالك وابن الدراوردي وغيرهم ، فعرفوه انه مؤكد لا علة فيه . قال : فصاح عليه مسرور وقال : هاته ، فدفعه إلى الحسن بن زياد اللؤلؤي فقال بصوت ضعيف : هو أمان . واستلبه

وقد ذكر في تاريخ الخلفاء قصة عن هارون الرشيد أنه هوى جارية فقالت له : لاأصلح لك لأن أباك قد طاف بي .. وكان قد شغف بها ، فأرسل إلى أحد الفقهاء المحيطين به يسأله عن مخرج في هذه المسألة ، فقال لا عليك ! أو كلما ادعت أمة شيئا يجب أن تصدق ؟ لا تصدقها فإنها ليست بمأمونة !

ولهذا علق ابن المبارك مستنكرا : فلم أدر ممن أعجب من هذا الذي قد وضع يده في دماء المسلمين وأموالهم لا يتحرج عن حرمة أبيه ، أو من هذه الأمة التي رغبت بنفسها عن أمير المؤمنين ، أو من هذا فقيه الأرض وقاضيها ، قال : اهتك حرمة أبيك واقض شهوتك وصيره في رقبتي !

وقد رأينا في زماننا كيف أن بعض هؤلاء الفقهاء كانوا إذا رأوا الحاكم يريد أن يحارب العدو جهزوا له من فتاوى الجهاد ما شاء حيث أن قدر الأمة ، وسنام الاسلام ..فإذا أراد المصالحة صار في ذلك الوقت (الصلح خير) ! وإذا أراد شعار الوحدة أعدوا له ما أراد من أفكارها ، فإذا دقت طبول الطائفية رأيت الغثاء الغثاء ! إن أراد الاستقلال أعدوا له ما أراد وإن أراد الاستعمار أعدوا له ذلك ..

٣/ في مقابل هذا يقدم الاستبداد السياسي للفقهاء والعلماء من هذا النوع ما ينقصهم من السلطة الزمنية ، والرئاسة الدنيوية ، فبعد أن كان هذا الفقيه أو العالم

أبو البختري وهب بن وهب فقال : هذا باطل منتقض ، قد شق عصا الطاعة وسفك الدم فاقتله ودمه في عنقي . فدخل مسرور إلى الرشيد فأخبره فقال له : اذهب فقل له : خرقه إن كان باطلا بيدك ، فجاءه مسرور فقال له ذلك فقال : شقة يا أبا هاشم . قال له مسرور : بل شقه أنت إن كان منتقضا . فأخذ سكينا وجعل يشقه ويده ترتعد حتى صيره سيورا ، فأدخله مسرور على الرشيد فوثب فأخذه من يده وهو فرح وهو يقول له : يا مبارك يا مبارك ، ووهب لأبي البختري ألف ألف وستمائة الف ، وولاه القضاء ، وصرف الآخرين ، ومنع محمد بن الحسن من الفتيا مدة طويلة ، واجمع على إنفاذ ما أراده في يحيى بن عبد الله .

منسيا في ركن من الأركان ، ها هو يتصدر الآن ويفتي ويقضي ويعـــينّ ويقصـــي ، ويُتقرب إليه ويُقصد ! وهكذا ..

وبعض هؤلاء الذين حرموا خمرة العنب سكروا بما هو أعظم من خمرة السلطة والسيادة ، بل إن بعضهم إنما (طلب العلم) برجاء الفوز بمثل هذا الموقع ! كالـــذي قيل عنه إنه كتوم السر جدا ! فقيل وكيف عرفت ؟ قال : لأنه كتم حـــب الـــدنيا أربعين سنة في قلبه وهو معتزل للناس حتى إذا أمكنته الفرصة وثب عليها !

ولعل هذا هو سر التحذير من علماء السوء واللحن الشـــديد في الروايـــات عليهم[١١٤] ، والمنع من مجرد رؤية العلماء على أبواب الأمراء ! حيـــث ســـيكونون بذلك بئس العلماء وبئس الأمراء ! وإلا فإن مجرد كونهم على الأبـــواب إذا كـــانوا يسعون في حاجة الناس أو الاصلاح لا مانع منه !

و يفسر الإمام الصادق (عليه السلام) ذلك بقوله : ملعون ملعون عالم يـــؤم سلطانا جائرا معينا له على جوره .

---

[١١٤]) فعن رسول الله (صلى الله عليه وآله) : الفقهاء أمناء الرسل ما لم يدخلوا في الدنيا ويتبعوا السلطان ، فإذا فعلوا ذلك فاحذروهم .

- : الفقهاء امناء الرسل ما لم يدخلوا في الدنيا ، قيل : يا رسول الله وما دخولهم في الدنيا ؟ فقال : اتباع السلطان ، فإذا فعلوا ذلك فاحذروهم على أديانكم .

- عنه (صلى الله عليه وآله) : العلماء امناء الرسل ما لم يخالطوا السلطان ويداخلوا الدنيا ، فإذا خالطوا السلطان وداخلوا الدنيا فقد خانوا الرسل فاحذروهم .. ميزان الحكمة - محمد الريشهري - ج ٣ - ص ٢١٠١

٤/ وإضافة إلى السلطة الزمنية التي يمنحها الاستبداد السياسي لهذه الفئة من العلماء ، فإنه يمنحه فرصة نشر أفكاره ومدرسته الفقهية أو العقدية ، بغض النظر عن أن تلك المدرسة والأفكار صالحة أو غير صالحة وفي مستوى غيرها أو دونه ..

لقد أبعد الأمويون العباسيون فكر أهل البيت عليهم السلام باستمرار وأبعد العباسيون فكر وفقه أبي حنيفة عندما عارضهم في تأييده بعض الثورات العلوية . وأبعدوا ربيعة الرأي عندما لم يتفق معهم [١١٥]، بينما قربوا غيره ممن كان يساندهم زمان المأمون أُبعد أهل الحديث وقرب المعتزلة بينما انعكست الآية في زمان المتوكل حيث قرب أهل الحديث وأطلق أيديهم في كل مجال وطارد مخالفيهم .

من هنا رأينا المدارس الكلامية والفقهية تتأثر ارتفاعا وانخفاضا بحسب تأييد الحاكمين لها ، وتأييد الحاكمين لها لم يكن في الغالب مجردا وإنما بحسب قربها وبعدها منهم ، واستفادهم منها .

---

[١١٥]) حملت الحكومة العباسية الناس على الموطأ وفتاوى مالك : فقد قال له المنصور : اجعل هذا العلم علما واحدا .. ضع الناس كتابا أحملهم عليه . . . نضرب عليه عامتهم بالسيف ، ونقطع عليه ظهورهم بالسياط . . وقال له : لئن بقيت لأكتبن قولك كما تكتب المصاحف ، ولأبعثن به إلى الآفاق فأحملهم عليه أن يعملوا بما فيها ولا يتعدوه إلى غيرها . ولما أراد الرشيد الشخوص إلى العراق قال لمالك : ينبغي أن تخرج معي ، فإني عزمت أن أحمل الناس على الموطأ كما حمل عثمان الناس على القرآن ثم أراد هارون أن يعلق الموطأ على الكعبة ! . ونادى منادي الحكومة : " ألا لا يفتي الناس إلا مالك بن أنس " ومن الطبيعي أن لا يعامل غيره هذه المعاملة : فقد قدم ابن جريح على أبي جعفر المنصور فقال له : إني قد جمعت حديث جدك عبد الله بن عباس وما جمعه أحد جمعي . فلم يعطه شيئا . ولذا لما قيل لشيخه ربيعة الرأي : " كيف يحظى بك مالك و لم تحظ أنت بنفسك ؟ " قال : " أما علمتم أن مثقالا من دولة خير من حملي علم " عن مجلة تراثنا - مؤسسة آل البيت - ج ٢٧ - ص ٦٩ - ٧٠

تم بحمد الله

إن تنسيق هذا الكتاب، يختلف عن التنسيق المطبوع خصوصا مـــن حيـــث ترتيـــب الصفحات.